الأزهر الشريف

تاريخ من الوطنية والوسطية

الطبعة الأولى

١٤٤٠هـ – ٢٠١٩م

الناشر : دار نوبل للنشر والتوزيع

٤ شارع سيد الخطيب – الثلاثيني العمرانية الغربية – الجيزة .

ت : ٠١٢٠٣٢٠٩٠٥ – ٠١١٥٩٦٠٥٠٧١

سلسلة الإسلام وتحديات العصر الحديث

الأزهر الشريف

تاريخ من الوطنية والوسطية

محمد يونس هاشم



دار نوبل للنشر والتوزيع

سلسلة الإسلام وتحديات العصر الحديث
الكتاب : الأزهر الشريف تاريخ من الوطنية والوسطية
المؤلف : محمد يونس هاشم
الناشر : دار نوبل للنشر والتوزيع ٤ شارع سيد الخطيب – الثلاثيني العمرانية الغربية – الجيزة .
ت : ٠١٢٠٣٢٠٩٠٥ – ٠١١٥٩٦٠٥٠٧١
الطبعة : ٢٠١٩
رقم الإيداع : ١٥٥٥٤
الترقيم الدولي : 3-98 -5648 -977 -978

الهيئة العامة للكتاب
الفهرسة أثناء النشر

هاشم ، محمد يونس
الأزهر الشريف تاريخ من الوطنية والوسطية ، محمد يونس هاشم ، الجيزة دار نوبل للنشر والتوزيع ٢٠١٩
ص ١٠١ – ١٧ × ٢٤ سم
رقم الإيداع : ١٥٥٥٤
١– دراسات
٢– العنوان
ديوي ٢١٤.٥

مقدمة

السؤال الذي يُطْرَح كثيراً هل هناك علاقة بين الدين والسياسة ؟ أو هل إفتاء رجل الدين في السياسة يُعَدُّ خروجاً على حدود علمه ، ومجال تخصصه ؟

وإن كانت هناك علاقة بين الدين والسياسة فما هي ضوابطها ؟ وما الشروط الواجب توافرها في عالم الدين الذي يتصدَّى للإفتاء في مجال السياسة ؟ وما هي القواعد الكلية التي تحكمه ؟

وما هي السياسة الشرعية كما عرفها العلماء ؟

وما النتائج التي ترتبت على جهل كثير من المتحدثين باسم الدين بالسياسة الشرعية ؟ وما أشهر الأمثلة على عدم مراعاة هؤلاء لقواعد السياسة الشرعية ؟

وهل في الإسلام قواعد كلية في المذاهب الفقهية الإسلامية لا ينبغي الخروج عليها ؟ وإن كانت هناك قواعد فما هي ؟ وما أهميتها ؟ وما أهم تطبيقاتها ؟

وما الفرق بين الشرع المُنَزَّل والمُتَأَوَّل والمُبَدَّل ؟

وما هو تاريخ الأزهر الشريف جامعًا وجامعة، ودور علمائه في مختلف نواحي الحياة المصرية وخاصة في المجال الوطني والسياسي ؟

وما أهم الأحداث الوطنية والسياسية التي قام بها الأزهر الشريف على مدى تاريخه المديد ؟ ومتى أُقْصِي الأزهر عن دوره ؟ وما النتائج المترتبة على ذلك ؟

وما موقف الأزهر الشريف من الإلحاد ، والمذاهب الإسلامية الباطلة كالقديانية والبهائية ، والجماعات الدينية المتطرفة والإرهابية ؟ وآراء العلمانيين المتطرفة ؟

يحاول هذا الكتاب أن يجيب عن هذه الأسئلة بطريقة علمية لا بطريقة دعائية وعظية .

***

علاقة الدين بالسياسة

السؤال الذي يُطْرَح كثيراً هل هناك علاقة بين الدين والسياسة ؟ أو هل من حق الجماعات الدينية أن تتحوَّل إلى أحزاب تقوم على أساس ديني ؟ أو هل إفتاء رجل الدين في السياسة يعد خروجاً على حدود علمه ، ومجال تخصصه ؟

هناك ثلاثة آراء في هذا الموضوع نعرضها بإيجاز :

رأي العلمانيين والماركسيين

أولاً : رأي العلمانيين والماركسيين ، وهو أنه لا دين في السياسة ولا سياسة في الدين . فتسييس الدين أو تَدَيُّن السياسة هو فعل غير صحيح من الناحية المنهجية ؛ ذلك لأن السياسي يطرح رأياً أو موقفاً أو برنامجاً فإن اختلفت معه كنت معارضاً له أو معترضاً عليه . لكن هذا الرأي إن جاء متشحاً بالدين ومستخدماً رداءً دينياً يوحي أو يفرض عليك أن هذا القول هو الدين ذاته أو في أحسن الأحوال هو الرأي الصحيح في الدين وفي معطياته . فماذا لو خالفته أو اختلفت معه ؟ أنت إذن تختلف مع صحيح الدين . ومن هو السياسي الذي يرغب أو يتجاسر فيختلف مع صحيح الدين ؟

والمشكلة تأتي من تعمُّد الخلط بين الرأي في الدين ، والدين ذاته ، فالدين مُعْطى سماوي كلِّي الصحة ، والرأي مُعْطى إنساني نِسْبِي الصحة . فهل يرضى واحد من " أمراء " أو " أئمة " التأسلم السياسي بمنزلة كمنزلة البشر العاديين فيكون رأيه أو رأي جماعته نِسْبِي

الصحة؟ فإن رضي فما جدوى " التأسلم " والالتحاق بالدين ، إنه يتأسلم لكي يفرض علينا رأيه فرضاً . فهو جماعة المسلمين ، وهو صحيح الدين ، وهو صاحب الحقِّ في تحديد الحدود بين الحرام والحلال . فماذا لو تجاسرت على مخالفته ؟ الإجابة جاهزة رادعة من خرج على الجماعة فاضربوه بحدِّ السيف . ومن هنا وتحت ستار الدين أو تديين السياسة يكون العنف مُفْتَرَضاً أو مفروضاً . [1]

ويقول حسنين هيكل : " إن العقائد الدينية لها سلطان هائل يدعو المؤمنين إلى خدمة ما يؤمنون به ، لكن التاريخ الإسلامي ظلم عقائده بكثرة الرواة ، والشرَّاح والمفسرين ، وطلاب المُلْك وفقهاء العصبية . والعقائد المقدسة تُلهِم ، لكن الإلهام يحتاج إلى مشروعات وخطط ، وإذا غابت المشروعات والخطط وكلها من صنع الفكر الإنساني فإن غيابها يمكن أن يخلق الأحوال التي حذَّر منها المرشد العام للإخوان الثاني المستشار حسن الهضيبي حين رفع شعاره المشهور "دعاة لا قضاه" [2]

ويؤكد أصحاب هذا الرأي رأيهم هذا بكثرة جرائم العنف والإرهاب التي قامت بها جماعات دينية ضد مخالفيهم في الرأي .

رأي الجماعات الدينية

ثانيا : رأي الجماعات الدينية ، وخلاصته أن تعاليم الإسلام لا تتعلَّق بالعقيدة والعبادة فحسب بل تشمل جميع شئون الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية ... الخ وأن هذه التعاليم والتشريعات صالحة لكلِّ زمان ومكان ، وغير قابلة للزيادة والنقصان فهي من لدن الله تعالى خالق الكون ؛ لذا فإن أصحاب هذا الرأي يرون عدم الاستناد في سن

---

(1) د. رفعت السعيد " التيارات السياسية في مصر " الهيئة المصرية العامة للكتاب ص ١٣٣ ، ١٣٤

(2) محمد حسنين هيكل " سقوط نظام " دار الشروق ط٢ ص ٣٧٢

القوانين والتشريعات إلى إرادة ورغبة البشر من سكان بلد ما ، إنما يستتد نظام الحكم والسياسة والاقتصاد والاجتماع .. الخ إلى ما يقدمه أنصار هذه الجماعات من قوانين وتشريعات في شتى مجالات الحياة ، وأن الخروج على هذه التشريعات يعتبر كُفراً مُبِيناً يستحقُّ صاحبه العقاب الشديد .

وتؤمن هذه الجماعات أنه ليس من حقِّ الشعوب أن تغير تلك القوانين أو تستبدل بها قوانين يسمونها وضعية . وأن المجتمع الذي لا يطبق هذه القوانين الدينية يُعدُّ مُجتمعاً جاهلياً " حيث إن هذه المجتمعات لم ترضَ بحاكمية الله تعالى وأشركت معه آلهة أخرى، استوردت من عندها الأنظمة والقوانين والقيم والأفكار والمفاهيم، واستبدلوا بها شريعة الله وسنة رسوله ﷺ " (١)

إن أمر القوانين والتشريعات حتى إن كانت في مجال السياسة والاقتصاد والاجتماع والثقافة .. الخ عند هذه الجماعات لا يقبل المناقشة ولا الجدل ولا اختلاف في وجهات النظر بل هو إيمان بها أو كفر بالله تعالى !!

يقول أحد دعاة هذا الرأي : " إن الإسلام بَيِّن والكفر بَيِّن... فمن ينتسب إلى العلمانية الكافرة والتي ترفع راية فصل الدين عن الحياة وعن الدولة فحكم الله ورسوله فيه أنه من الكافرين الظالمين الفاسقين المجرمين .

أنها قضية إيمان وكفر... إسلام أو علمانية تُشْرِك بالله وإن شيَّدَتْ المساجد وتشدَّقَتْ بالعقيدة الإسلامية وأقامَتْ في أحزابها لجاناً للشئون الدينية لتضليل العوام !!

---

(1) د. عبد المنعم أبو الفتوح "سيد قطب .. نذكره ونحبه ونختلف معه" نقلا عن موقع إسلام أون لاين.

فالشرك نوعان : شرك عقيدة وإيمان وهو جعل مع الله إلهاً آخر ، وشرك الطاعة والاتباع هو التمرُّد على شرع الله تعالى وعدم قبول حكمه وتحكيمه في شئون الحياة بعضها أو كلها. وهو مَفْرِق الطريق بين الإسلام والجاهلية ... بين الإيمان والكفر.

كما أنه السِّمَة المشتركة بين الجاهليات كلها على مدار التاريخ، وبه استحقَّت أن تُسمَّى جاهلية مهما بلغ شأنها في الحضارة والمعرفة .

﴿أَفَحُكْمَ الجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]

﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللهُ﴾ [الشُّورى: ٢١]

وطاغوت هذا النوع قد يكون زعيماً أو حاكماً أو كاهناً أو يكون هيئة تشريعية أو أنظمة وأوضاع وتقاليد وأعراف وعادات أو مجالس نيابية وبرلمانات أو لجان أو مجالس شعبية أو قوانين ودساتير وأهواء وأحزاب... الخ.

إن العلمانية تعني – بداهة- الحكم بغير ما أنزل الله وتحكيم غير شريعة الله وقبول الحكم والتشريع والطاعة واتباع طواغيت من دون الله.
فهذا معنى قيام الحياة على غير الدين أو بعبارة أخرى فصل الدين عن الدولة، أو فصل الدين عن السياسة، ومن ثم فهي- بالبديهة أيضاً- نظام جاهلي لا مكان لمعتقده ولا لنظامه ولا لشرائعه في دائرة الإسلام. بل هو نظام كافر بنص القرآن الكريم ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤]

وما الفرق بين قول قريش.. يا محمد اعبد آلهتنا سنة ونعبد إلهك سنة، وبين قول العلمانيين لفظاً وحالاً: نعبد الله في المسجد ونطيع غيره في المجالس التشريعية والبرلمان وفي القضاء والتجارة والسياسة !!

وما ظنكم بهؤلاء الذين لا شارع لهم إلا البرلمان، ولا سيادة عندهم إلا للأمة، ولا قدسية لديهم إلا للقوانين الوضعية ؟ .

وذلك معنى قولهم "لا دين في السياسة ولا سياسة في الدين" أي "فصل الدين عن الدولة". وكما هو معلوم من الدين بالضرورة، فإن هذا هو عين الشِّرك في حقيقته وأصله. " (1)

وتعمل هذه الجماعات على نشر هذه الأفكار بشتَّى الطرق والوسائل لدرجة أن بعضها يلجأ إلى استخدام العنف في فرضها ، والعنف هنا تفسره هذه الجماعات على أنه جهاد في سبيل الله لنشر دينه وتحكيم شرعه !!

الرأي الإسلامي الوسطي

ثالثا : الرأي الإسلامي الوسطي ، يرى أن كلاً من أصحاب الرأيين السابقين يخلطون بين النصوص المقدسة – القرآن الكريم ، وصحيح السنة الشريفة – كنصوص العقيدة والعبادة والأخلاق قطعية الثبوت والدلالة التي لا يجوز الاجتهاد معها ، وبين الاجتهاد البشري في تفسير النصوص المقدَّسة ظنيَّة الثبوت والدلالة ، أو قطعية الثبوت ظنية الدلالة التي تتعلق بشئون السياسة والاقتصاد والاجتماع .. الخ .

كما يخلطون بين وسائل الدعوة إلى دين الله التي ينبغي أن تكون بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن ﴿ ادْعُ إِلِى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِي ﴾ [النحل : ١٢٥] وبين الجهاد في سبيل الله الذي ينبغي أن يكون ضد المعتدين من

---

(1) راجع كتاب " عوائق الانطلاقة الكبرى " لمحمد عبد الهادي المصري .

أعداء الأمة ﴿وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبِّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة : ١٩٠]

فإن كان للماركسيين والعلمانيين الحق في التخوُّف من هذا الخلط ، فهذا لا يعطيهم الحق في إسقاط نصوص الدين بالكلية ، وتنحية الدين عن حياة الناس ومحاربة كل دعاة الدين وعلمائه .

فإذا كان دستور كل أمة يراعي قيمها وعاداتها وتقاليدها ومُثُلِها فإن ما اتفق عليه المسلمون من أمور الدين واجب الاتباع ولا يجوز الخروج عليه فضلاً عن معاداته فلا يجوز لحاكم أن يحرِّم على الشعوب ذات الأغلبية المسلمة، إقامة الصلاة ، وصيام رمضان ، ولبس المرأة الحجاب ، ويفرض عليهم شرب الخمر ، والزنى ، وأكل لحم الحنزير.

كذلك يؤخذ على الماركسيين والعلمانيين وَسْم كل علماء الدين بميسم واحد فليس كل علماء الدين ممن يؤمنون بقداسة آرائهم الاجتهادية وحرمة الخروج عليها بل إن جُلَّ علماء الدين – وخاصة علماء الأزهر الشريف – يؤمنون في الأمور الخلافية بقول الشافعي : " رأيي صواب يحتمل الخطأ ورأي غيري خطأ يحتمل الصواب " .

كذلك فإنَّ هذه الجماعات الدينية السلفية إنْ كان من حقها أن تنادي باحترام جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية ، التي نصت عليها الشريعة الإسلامية . فإنها لا بد أن تؤمن أن الأمة مصدر جميع السلطات التي يجب الفصل بينها واستقلال كل منها عن الأخرى في إطار من التوازن العام ، وهذا المبدأ يتضمن حق الشعب في أن يشرِّع لنفسه وبنفسه القوانين التي تتفق ومصالحه ، كما أنها يجب أن تقرَّ التعددية الفكريَّة والسياسيَّة ، والحق في تشكيل الأحزاب السياسية والجمعيات ومؤسسات المجتمع المدني كافة .

ولا بد أن تقلع هذه الجامعات الدينية تماماً ونهائياً عن لغة التكفير والتخوين والتفسيق والتبديع مع من يخالفها الرأي من أبناء الوطن ، كما أنها تقلع تماما ونهائيا عن استخدام العنف والإرهاب في فرض آرائها وأفكارها ؛ لأنها لا تعيش وحدها في مجتمعاتها إنما يشاركهم فيها جماعات وطوائف وديانات أخرى ذات مشارب مختلفة واتجاهات متباينة، وهي لا ترضى أن تفرض عليها جماعة أخرى فكرها بالقوة وكذلك لا يرضى الآخرون ذلك .

كما أن الجماعات الإسلامية تخلط خلطاً فاضحاً بين أحكام الشريعة التي تتسم بالثبات ، وبين اجتهادات أولي الأمر المتغيِّرة تبعاً لمصلحة الأمة .

أقسام أفعال النبي ﷺ

فليس كل ما فعله النبي ﷺ فريضة وليس كل ما لم يفعله بدعة ضالة لذا يقسِّم علماء الأصول أفعال النبي ﷺ إلى ثلاثة أقسام :

أولها : أفعال النبي ﷺ التي تكون بياناً للشريعة وهى قسمان : أفعال هي بيان لمجملها ، وأفعال فعلها يدلُّ على إباحتها وكلا القسمين يفيد العموم في أحكامه فلا يختص بالنبي ﷺ .

ثانياً : أفعاله ﷺ التي قام الدليل على أنها خاصة به ومن ذلك التزُّوج بأكثر من أربع زوجات . (١)

ثالثاً : " ما صدر عنه ﷺ بمقتضى طبيعته الإنسانية : من قيام وقعود ومشى ونوم وأكل وشرب فليس تشريعاً ؛ لأن هذا ليس مصدره رسالته ولكن مصدره إنسانيته . وما صدر عنه بمقتضى الخبرة الإنسانية

---

(١) محمد أبو زهرة " أصول الفقه " ص ١٠٦

والحذق والتجارب في الشئون الدنيوية من تجارة أو زراعة أو تنظيم للجيش أو تدبير حربي أو وصف دواء لمرض أو أمثال هذا فليس تشريعا أيضا لأنه ليس صادرا عن رسالته إنما صادر عن خبرته الدنيوية وتقديره الشخصي " [1]

سياسة الخلفاء الراشدين في الحكم

ودونك هذه الأمثلة لبيان الفرق بين أحكام الشريعة التي تتسم بالثبات، وبين اجتهادات أولي الأمر المتغيرة تبعا لمصلحة الأمة .

لقد كانت المؤلفة قلوبهم على عهد رسول الله ﷺ تأخذ من أموال الزكاة فلما ولى أبو بكر انقطعت مع أن الآية صريحة في إعطائهم ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاء وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِى سَبِيلِ اللّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللّهِ وَاللّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة : ٦٠]

فهل كان أبو بكر مخالفاً للقرآن ؟!

أم أنه فَقِهَ أن إعطاء رسول الله للمؤلفة قلوبهم كان خاصاً بقوم كَانُوا عَلَى عَهدِ رَسُولِ الله ﷺ وكَانَ يَتَأَلَّفُهُم عَلَى الإسلامِ حتَّى أَسلَمُوا، فلما انتشر الإسلام وقوى لَمْ يَرَ أَنْ يُعطَى من الزَّكاةِ عَلَى مثْلِ هَذَا المعنَى لأن اللّه تعالى أعزَّ الإسلام وأغنى عنهم .

ولم يقطع عمر يد السارق في عام الرمادة وقد نصَّت الآية على قطع يده ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا جَزَاء بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللّهِ وَاللّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة : ٣٨]

فلماذا لم يأخذ عُمَر بظاهر الآية ؟

---

(١) عبد الوهاب خلاف " علم أصول الفقه " ص ٤٢

لأنه أدرك لو سرق اللص طعاماً زمن القحط، والغلاء الشديد، ولم يقدر عليه، لم يقطع يده رحمة بالناس .

وكان أذان الجمعة أذاناً واحداً على عهد النبي ﷺ وأبى بكر وعمر فلما جاء عثمان جعل أذاناً آخر في السوق وأقره على بن أبى طالب واستمر عمل المسلمين عليه فهل كان عثمان وعلى وسائر الصحابة مخالفين لنصوص الشريعة الإسلامية ؟!

أم أن عثمان لما رأى الناس قد كثر عددهم وتباعدت أماكنهم جعل الأذان الثاني في سوقهم حتى يسمع من لم يسمع ولا تفوته الصلاة .

ودوّن علماء الحديث الأحاديث الشريفة وصنَّفوا فيها الكتب مع أن النبي ﷺ نهى عن كتابة أحاديثه .

عن النبي ﷺ أنه قال: " لا تكتبوا عنى ومن كتب غير القرآن فليمحه " [أخرجه مسلم]

وعن أَبى سَعِيدٍ الخُدرِى قَالَ : "اسْتَأْذَنّا النبى ﷺ فى الكِتَابَةِ فلم يَأْذَنْ لَنَا " [رواه الترمذى]

فلما انتشر الإسلام واتسعت البلاد وتفرقت الصحابة في الأقطار ومات معظمهم، وقلَّ الضبط احتاج العلماء إلى تدوين الحديث وتقييده بالكتابة ، ولعمري إنها الأصل فإن الخاطر يغفل والقلم يحفظ فانتهى الأمر إلى زمن جماعة من الأئمة مثل عبد الملك بن جريج ومالك بن أنس وغيرهما فدونوا الحديث [١] .

وهناك مؤلَّف كامل لاجتهادات عمر بن الخطاب يقول صاحبه في المقدمة " ولم يكن عمر يفهم الإسلام فيما وراء العقيدة وما رسمه الله

---

(١) ابن حجر العسقلانى فى مقدمة فتح البارى .

من شئون العبادة إلا على أنه نظام يستهدف المصلحة ويرمى إلى تنظيم شئون المجتمع على صورة مؤلفة من العدل والخير والتعاون ومعرفة الحقوق لأصحابها وأخذ الحقوق ممن وجبت عليهم .

ولم يكن حرفيّاً نصياً في كل ما يعرض عليه ولذلك تراه أحياناً يواجه بالنص ويروى له فعل أو قضاء النبي ﷺ ومع ذلك يتمسَّك بما قضى هو ورأى هو إما لأنه لم يثق تمام الوثوق بصحة ما روى له ، وإما لأنه يرى فعل الرسول ﷺ كان معلَّلا بعلة أو مرتبطا بنوع من أنواع المصلحة أو النظر الخاص وأن ما لديه من الحال الواقعة ليس على نفس الصفة ولا مرتبطاً بتلك المصلحة فكأنه يرى نص الرسول ﷺ أو فعله أو حكمه خاصاً غير عام ، أو مقيد غير مطلق .

أو أن عمر قضى باعتباره رئيساً وإماماً قدر ظروف وقته ، فله باعتباره رئيساً أن يقدر أيضاً ظروف وقته .. ولم يكن يعقِّد عليه الأمر في نفسه هذا التعقيد الذي يبعث على التحرج والتخوُّف والتزمُّت ، وإنما كان ينظر إلى الشريعة في جوانب المصالح والمعاملات وسبل الحياة على أنها قواعد مفهومة، وأحكام معقولة ، وطرق عملية ينبغي أن تقِّدر الواقع وتقَّدر على أساس من الواقع وأن تكون لها مرونة وقدره على مواجهة كل حالة ، وعلى أن تتقدم أحيانا وتتأخر أحيانا وتشدد أحيانا وتتسامح أحيانا " (١)

وقال جمهور أهل السنة وهو المحفوظ عن مالك وأصحابه رضي الله عنهم: إن الحق في مسائل الفروع في الطرفين، وكل مجتهد مصيب، والمطلوب إنما هو الأفضل في ظنه، وكل مجتهد قد أداه نظره إلى

---

(١) الشيخ محمد محمد المدنى " نظرات في فقه الفاروق عمر بن الخطاب ". المجلس الأعلى للشئون الإسلامية . ص١٥

الأفضل في ظنه؛ والدليل على هذه المقالة أن الصحابة ومن بعدهم قرَّر بعضهم خلاف بعض، ولم ير أحد منهم أن يقع الانحمال على قوله دون قول مخالفه. [١]

إن جعل الرأي ديناً قد أفسد الدين والدنيا جميعاً خاصة عندما تستخدم القوة في فرض الرأي ، لقد قامت جماعة الجهاد بقتل الرئيس السادات لأنه عاهد اليهود مع أن النبي ﷺ عاهد اليهود وحاربهم ، وقاتل المشركين وصالحهم ، ومع ذلك فإن جماعة الجهاد قتلت الذي حارب الإسرائيليين وهزمهم وعاهدهم من أجل استرداد أرضه [٢]

وأيدت جماعات دينية أخرى حزباً دينياً خرج على شرعية دولته وأعلن الحرب على الإسرائيليين وجرَّ على بلاده الخراب والدمار وأشعل فيها حروباً داخلية توشك أن تتحول إلى حرب أهلية !! [٣]

وقبل أن نترك هذه النقطة لابد أن نذكر أن عدم اهتمام الدولة بالأزهر الشريف ودعمه ، واستقلاله ماليًا وإدارياً عن بيروقراطية الدولة ، وإفساح المجال لعلمائه لتقديم الفكر المعتدل والقيام بدورهم في تنوير الأمة وتبصيرها بشئون دينهم ودنياهم – ترتب عليه تخلُّف كثير من علماء الأزهر وخريجيه ، وسحب التنظيمات الدينية السلفية أو المتطرفة أو الإرهابية البساط من تحت أقدام علماء الأزهر الشريف .

---

(١) تفسير القرطبى لقوله تعالى : ﴿ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُودَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ ﴾ [الأنبياء ٧٩] لمزيد من التفصيل حول هذا الموضوع الرجوع إلى كتاب " ميزان الحق بين العلمانية واللادينية والسلفية اللاسلفية " مكتبة دار زهور المعرفة والبركة للمؤلف .

(2) لمزيد من التفصيل حول الصراع العربي الإسرائيلي أنظر " فتح وحماس من مقاومة الاحتلال إلى الصراع على السلطة " دار الإبداع للصحافة والنشر للمؤلف .

(3) لمزيد من التفصيل حول الحرب اللبنانية الإسرائيلية انظر " إسرائيل وحزب الله ولبنان ، الفائز والخاسر ومن دفع الثمن " دار الإبداع للصحافة والنشر للمؤلف .

فالإسلام الوسطي المعتدل يجب أن تسانده الدولة فتقضي بذالك على التطرف والإرهاب والتنظيمات السرية التي ترى في الأزهر الشريف صورة للتخلف والرجعية وعبادة القديم أو صورة للنفاق والخضوع لسياسة حاكم الدولة .

كذلك إن عدم إقامة حياة ديمقراطية سليمة تسمح بتداول السلطة سلمياً عن طريق قيام حياة حزبية سليمة تتنافس لرفعة الوطن ورعاية أفراده وتأكيد حرية الرأي والتعبير عنه والدعوة إليه أثار حنق الشعب على الدولة وتعاطفه مع الجماعات الدينية المناهضة لها .

***

السياسة الشرعية

وُعَّاظ الدين والسياسة الشرعية

كثير من الوعاظ يجهل السياسة الشرعية ويفتي الناس بحسب ظاهر بعض النصوص دون فقه حقيقي لهذه النصوص ، ودون فقه حقيقي لواقع الناس ومعاشهم فإذا رأى ولي الأمر أن من حسن السياسة إنشاء أحزاب سياسية تتنافس في خدمة الناس ، والناس تختار من برامج هذه الأحزاب ورموزها من يمثلهم في المجالس النيابية ، وهي وسيلة حديثة لاختيار الأفضل لتولي السلطات التشريعية والتنفيذية فيخرج علينا بعض الوعاظ ليقولوا هذا مخالف للشرع فليس في شرع الله إلا حزبان : حزب الله ، وحزب الشيطان !! وعليه فلا ينبغي ألا يكون هناك إلا حزب واحد هو حزب الله أما سائر الأحزاب والتيارات الأخرى فهي أحزاب للشيطان يجب القضاء عليها لا منافستها . كما أن هذا النظام نظام غربي جاء من بلاد الكفر والإلحاد فكيف تطبقه البلاد الإسلامية !!

إنهم لا يقرون اختيار الحكام بالطريق الديمقراطي ورضا الناس ولا يرون بأساً في توريث الحكم وفرض الحاكم بالقوة على الناس .

قام يزيد بن المقنع العذري فقال: هذا أمير المؤمنين، وأشار إلى معاوية، فإن هلك فهذا، وأشار إلى يزيد، ومن أبى فهذا، وأشار إلى سيفه. فقال معاوية: اجلس فأنت سيد الخطباء . (1)

وهذه الطريقة في اختيار الحاكم صارت سنة متَّبعة والبند الأول في دستور الخلافة الأموية والعباسية والعثمانية هو لا يجوز الخروج عليها

---

(1) ابن الأثير " الكامل في التاريخ " ج٢ ص ١٤٢

وإن جلد الحاكم بالظلم ظهرك وأخذ بالغصب مالك ، هذه هي شريعة الله ، بزعمهم ، في اختيار الحاكم أما اختيار الناس حكامهم بمحض إرادتهم وإسقاطهم عندما يخونون الأمانة فهذه بدعة ضالة لم يعرفها تاريخ الإسلام المجيد بعد الخفاء الراشدين إلا في عهد عمر بن عبد العزيز الذي لم تطل مدة خلافته سوى عامين وخمسه أشهر فقط .

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ بَشِيرٌ رَجُلا يَكُفُّ حَدِيثَهُ، فَجَاءَ أَبُو ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيُّ فَقَالَ: يَا بَشِيرُ بْنَ سَعْدٍ أَتَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الأُمَرَاءِ؟ فَقَالَ :حُذَيْفَةُ أَنَا أَحْفَظُ خُطْبَتَهُ فَجَلَسَ أَبُو ثَعْلَبَةَ فَقَالَ حُذَيْفَةُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " :- تَكُونُ النُّبُوَّةُ فِيكُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ خِلافَةٌ عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا عَاضًّا فَيَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا جَبْرِيَّةً فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ خِلافَةً عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ ." ثُمَّ سَكَتَ قَالَ حَبِيبٌ: فَلَمَّا قَامَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَكَانَ يَزِيدُ بْنُ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ فِي صَحَابَتِهِ فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ بِهَذَا الْحَدِيثِ أُذَكِّرُهُ إِيَّاهُ فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي أَرْجُو أَنْ يَكُونَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يَعْنِي عُمَرَ بَعْدَ الْمُلْكِ الْعَضِّ وَالْجَبْرِيَّةِ فَأُدْخِلَ كِتَابِي عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَسُرَّ "

[حديث صحيح رواه أحمد والبيهقي]

والعجيب بعد أن تسوَّد آلاف الصفحات وتعبَّأ مئات الأشرطة والاسطوانات بمثل هذه المقولات ينشئ بعض من ينتمون إلى هذه التيارات أحزاباً سياسية ، ويرشّحون منهم من ينافس على تولي حكم البلاد وفقاً للنظام الديمقراطي الآتي من بلاد الكفر والإلحاد !!

إن جهل كثير من الوعاظ بالسياسة الشرعية لم تضر بالمسلمين فقط إنما صدَّت عن دين الله وألصقت التهم الباطلة بالشرع الإلهي الحكيم .

حوار ديني حول أهمية السياسة الشرعية

ويورد ابن القيم حواراً يلقِّن فيه أبي الوفاء ابن عقيل[1] عالماً مقلداً درساً عظيماً في السياسة الشرعية .

قال ابن عقيل : في الفنون جرى في جواز العمل في السلطنة بالسياسة الشرعية أنه هو الحزم ولا يخلو من القول به إمام .

فقال شافعي : لا سياسة إلا ما وافق الشرع .

فقال ابن عقيل السياسة ما كان فعلاً يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد وإن لم يضعه الرسول ﷺ ولا نزل به وحي فإن أردت بقولك إلا ما وافق الشرع أي لم يخالف ما نطق به الشرع فصحيح وإن أردت لا سياسة إلا ما نطق به الشرع فغلط وتغليط للصحابة فقد جرى من الخلفاء الراشدين من القتل والتمثيل ما لا يجحده عالم بالسنن ولو لم يكن إلا تحريق عثمان المصاحف فإنه كان رأياً اعتمدوا فيه على مصلحة الأمة .

وتحريق علي رضي الله عنه الزنادقة في الأخاديد ، وحلق عمر رأس نصر بن حجاج ونفاه من المدينة لتشبيب النساء به .

وهذا موضع مزلة أقدام ومضلة أفهام وهو مقام ضنك ومعترك صعب فرط فيه طائفة فعطلوا الحدود وضيعوا الحقوق وجرءوا أهل الفجور على الفساد وجعلوا الشريعة قاصرة لا تقوم بمصالح العباد محتاجة إلى غيرها وسدوا على نفوسهم طرقاً صحيحة من طرق معرفة

---

(١) من أبرز روَّاد المدرسة السلفية الإصلاحية التي يعد ابن تيمية وابن القيم أشهر علمائها .

الحق والتنفيذ له وعطلوها مع علمهم وعلم غيرهم قطعاً أنها حق مطابق للواقع ظناً منهم منافاتها لقواعد الشرع ولعمر الله إنها لم تناف ما جاء به الرسول وإن نافت ما فهموه من شريعته باجتهادهم والذي أوجب لهم ذلك نوع قصير في معرفة الشريعة وتقصير في معرفة الواقع وتنزيل أحدهما على الآخر .

فلما رأى ولاة الأمور ذلك وأن الناس لا يستقيم لهم أمرهم إلا بأمر وراء ما فهمه هؤلاء من الشريعة أحدثوا من أوضاع سياساتهم شراً طويلاً وفساداً عريضاً فتفاقم الأمر وتعذر استدراكه وعز على العالمين بحقائق الشرع تخليص النفوس من ذلك واستنقاذها من تلك المهالك وأفرطت طائفة أخرى قابلت هذه الطائفة فسوغت من ذلك ما ينافي حكم الله ورسوله .

وكلتا الطائفتين أتيت من تقصيرها في معرفة ما بعث الله به رسوله وأنزل به كتابه فإن الله سبحانه أرسل رسله وأنزل كتبه ليقوم الناس بالقسط وهو العدل الذي قامت به الأرض والسموات فإذا ظهرت أمارات العدل وأسفر وجهه بأي طريق كان فثم شرع الله ودينه والله سبحانه أعلم وأحكم وأعدل أن يخص طرق العدل وأماراته وأعلامه بشيء ثم ينفي ما هو أظهر منها وأقوى دلالة وأبين أمارة فلا يجعله منها ولا يحكم عند وجودها وقيامها بموجبها .

بل قد بين سبحانه بما شرعه من الطرق أن مقصوده إقامة العدل بين عباده وقيام الناس بالقسط فأي طريق استخرج بها العدل والقسط فهي من الدين وليست مخالفة له فلا يقال إن السياسة العادلة مخالفة لما نطق به الشرع بل هي موافقة لما جاء به بل هي جزء من أجزائه ونحن نسميها سياسة تبعاً لمصطلحهم وإنما هي عدل الله ورسوله ظهر بهذه الأمارات والعلامات .

فقد حبس رسول الله ﷺ في تهمة وعاقب في تهمة لما ظهرت أمارات الريبة على المتهم فمن أطلق كل منهم وحلفه وخلى سبيله مع علمه باشتهاره بالفساد في الأرض وكثرة سرقاته وقال لا آخذه إلا بشاهدي عدل فقوله مخالف للسياسة الشرعية .

وقد منع النبي ﷺ الغال من الغنيمة سهمه وحرق متاعه هو وخلفاؤه من بعده ومنع القاتل من السلب لما أساء شافعه على أمير السرية فعاقب المشفوع له عقوبة للشفيع وعزم على تحريق بيوت تاركي الجمعة والجماعة وأضعف الغرم على سارق مالاً قطع فيه وشرع فيه جلدات نكالاً وتأديباً وأضعف الغرم على كاتم الضالة عن صاحبها وقال في تارك الزكاة إنا آخذوها منه وشطر ماله عزمة من عزمات ربنا وأمر بكسر دنان الخمر وأمر بكسر القدور التي طبخ فيها اللحم الحرام ثم نسخ عنهم الكسر وأمرهم بالغسل وأمر عبد الله بن عمرو بتحريق الثوبين المعصفرين فسجرهما في التنور وأمر المرأة التي لعنت ناقتها أن تخلي سبيلها وأمر بقتل شارب الخمر بعد الثالثة والرابعة ولم ينسخ ذلك ولم يجعله حداً لابد منه بل هو بحسب المصلحة إلى رأي الإمام وكذلك زاد عمر رضي الله عنه في الحد عن الأربعين ونفى فيها وأمر ﷺ بقتل الذي كان يتهم بأم ولده فلما تبين أنه خصى تركه وأمر بإمساك اليهودي الذي أومأت الجارية برأسها أنه رضخه بين حجرين فأخذ فأقر فرضخ رأسه وهذا يدل على جواز أخذ المتهم إذا قامت قرينة التهمة والظاهر أنه لم تقم عليه بينة ولا أقر اختيارا منه بالقتل وإنما هدد أو ضرب فأقر وكذلك العرنيون فعل بهم ما فعل بناء على شاهد المال ولم يطلب بينة بما فعلوا ولا وقف الأمر على إقرارهم .

وسلك أصحابه وخلفاؤه من بعده ما هو معروف لمن طلبه فمن ذلك أن أبا بكر رضي الله عنه حرق اللوطية وأذاقهم حر النار في الدنيا قبل

الآخرة وكذلك قال أصحابنا إذا رأى الإمام تحريق اللوطي فله ذلك فإن خالد بن الوليد رضي الله عنه كتب إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه إنه وجد في بعض نواحي العرب رجلاً ينكح كما تنكح المرأة فاستشار الصديق أصحاب رسول الله ﷺ وفيهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكان أشدهم قولاً فقال إن هذا الذنب لم تعص به أمة من الأمم إلا واحدة فصنع الله بهم ما صنع كما قد علمتم أرى أن يحرقوا بالنار فأجمع رأي أصحاب رسل الله ﷺ على أن يحرقوا بالنار فكتب أبو بكر إلى خالد أن يحرقوا فحرقهم ثم حرقهم عبد الله بن الزبير ثم حرقهم هشام بن عبد الملك .

وحرق عمر بن الخطاب رضي الله عنه حانوت الخمار بما فيه وحرق قرية يباع فيها الخمر وحرق قصر سعد بن أبي وقاص لما احتجب في قصره عن الرعية فذكر الإمام أحمد رحمه الله في مسائل ابنه صالح أنه دعا محمد بن مسلمة فقال اذهب إلى سعد بالكوفة فحرق عليه قصره ولا تحدثن حدثا حتى تأتيني فذهب محمد إلى الكوفة فاشترى من نبطي حزمة حطب وشرط عليه حملها إلى قصر سعد فلما وصل إليه ألقى الحزمة فيه وأضرم فيها النار فخرج سعد فقال ما هذا قال عزمة أمير المؤمنين فتركه حتى احترق ثم انصرف إلى المدينة فعرض عليه سعد نفقة فأبى أن يقبلها فلما قدم على عمر قال له هلا قبلت نفقته فقال إنك قلت لا تحدثن حدثا حتى تأتيني .

والمقصود أن هذا وأمثاله سياسة جزئية بحسب المصلحة تختلف باختلاف الأزمنة فظنها من ظنها شرائع عامة لازمة للأمة إلى يوم القيامة ولكل عذر وأجر ومن اجتهد في طاعة الله ورسوله فهو دائر بين الأجر والأجرين وهذه السياسة التي ساسوا بها الأمة وأضعافها هي

تأويل القرآن والسنة ولكن هل هي من الشرائع الكلية التي لا تتغير بتغير الأزمنة أو من السياسات الجزئية التابعة للمصالح فتتقيد بها زمانا ومكاناً جمع عثمان الناس على حرف واحد ومن ذلك جمع عثمان رضي الله عنه الناس على حرف واحد من الأحرف السبعة التي أطلق لهم رسول الله ﷺ القراءة بها لما كان ذلك مصلحة فلما خاف الصحابة رضي الله عنهم على الأمة أن يختلفوا في القرآن ورأوا أن جمعهم على حرف واحد أسلم وأبعد من وقوع الاختلاف فعلوا ذلك الناس من القراءة بغيره .

وهذا كما لو كان للناس عدة طرق إلى البيت وكان سلوكهم في تلك الطرق يوقعهم في التفرق والتشتت ويطمع فيهم العدو فرأى الإمام جمعهم على طريق واحد وترك بقية الطرق جاز ذلك ولم يكن فيه إبطال لكون تلك الطرق موصلة إلى المقصود وإن كان فيه نهي عن سلوكها لمصلحة الأمة .(١)

أمثلة على عدم مراعاة بعض الوعاظ مصلحة البلاد والعباد

إن نصَّت الدساتير وصدرت القوانين بأن أبناء الوطن الواحد من المسلمين وغيرهم مواطنون و" المواطنون لدي القانون سواء وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة " كما صدرت القوانين تجرم ازدراء الأديان وتعكير صفو السلم الاجتماعي ، وتعارف الناس على أن التهادي وتبادل التهاني وتقديم التعازي والمشاطرة في الأفراح

---

(١) لمزيد من التفصيل راجع ابن القيم " كتاب الطرق الحكمية في السياسة الشرعية " باب الشريعة والسياسة .

والأحـزان ممـا ينبغـي الحـرص عليـه بـين المـواطنين علـى اخـتلاف عقائدهم.

ولكن بعض الوعاظ يصرحون في أحاديث عامة أن المسيحيين ليسوا أهل كتاب ولا أصحاب ديانة سماوية إنما كفار مثلثون وعبدة للصليب ، كما أن اليهود ملاعين وأحفاد القردة والخنازير ، ويسمع العامة هذا الكلام ويعتدون على الكنائس والأفراد، وما تكاد تخمد فتنة حتى تشتعل غيرها بسبب فتاوى وعاظ السوء الذين يفتون بحرمة السلام على الكفار، اليهود والمسيحيون ، وحرمة تبادل التهاني والتهادي ومشاطرتهم الأفراح والأحزان ، وحرمة وقوف دقيقة حداد على البابا شنودة الثالث راعي الكنيسة القبطية الأرثوذكسية الراحل .

بل وصل الأمر ببعضهم أن استباح أموالهم !!

مع أن شريعة الإسلام أباحت طعام أهل الكتاب والزواج منهم وبرهم وصلتهم والوقوف لجنائزهم وحرمت ظلمهم وإيذاءهم وأخذ أي شيء منهم بغير طيب نفس .

يقول تعالى : ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة : ٥]

وقد جاءت الروايات بأن بعض الصحابة قد تزوَّج بكتابيات . فعثمان بن عفان تزوج نصرانية ثم أسلمت ، وطلحة بن عبيد الله وحذيفة بن اليمان تزوجا يهوديتين.[١]

وأمر الإسلام بالبر بأهل الكتاب وصلتهم .

---

(٢) محمد سيد طنطاوي " التفسير الوسيط " ج ١ ص ٣٨٩

يقول تعالى : ﴿ لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُم ﴾ [الممتحنة:٨]

ويحرم النبي ﷺ ظلم أهل الكتاب المعاهدين وانتقاصهم حقوقهم .

يقول النبي ﷺ " أَلاَ مَنْ ظَلَمَ مُعَاهَدًا وَانْتَقَصَهُ وَكَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ "

[حديث صحيح رواه البيهقي وأبو داود]

وثبت وقوف النبي ﷺ والصحابة لجنائز أهل الكتاب .

كَانَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ وَقَيْسُ بْنُ سَعْدٍ قَاعِدَيْنِ بِالْقَادِسِيَّةِ فَمَرُّوا عَلَيْهِمَا بِجَنَازَةٍ فَقَامَا فَقِيلَ لَهُمَا :إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ أَوْ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ فَقَالاَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ فَقِيلَ لَهُ إِنَّهَا جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ فَقَالَ :« أَلَيْسَتْ نَفْسًا " [متفق عليه]

ولا يتوقف أمر وعاظ السوء عن إيذاء أهل الكتاب ، وهو خطير ، إنما يخرجون على أوامر أولياء أمور المسلمين ويجاهرون بمخالفتها فإذا دعا الحاكم إلى تنظيم الأسرة من أجل الدولة من توفير ما يحتاج إليه الأطفال من صحة وتعليم ورعاية متكاملة قال وعاظ السوء إن الشرع حرَّم ذلك ، وإذا كان من تقاليد الدولة ومراسمها الوقوف عند تحية العلم شعار الدولة ورمزها قال الوعاظ إنها وثنية وحرموا ذلك .

العجيب أن هؤلاء الوعاظ يجهرون بأن ما يفعلونه هو شرع الله ، وما عاداه مما تعارف الناس عليه مخالف للشريعة ، غير مفرقين بين أنواع الشريعة الثلاث .

الشرع المُنَزَّل والمُتَأَوَّل والمُبَدَّل

في عصر الوحي والبعثة كان مصطلح " الشرع " يعني الكتاب والسنة أي الشرع المُنَزَّل ، وكانت أحكام هذا الشرع قد نمت وتكاملت كاستجابة

لما طرحته حياة ذلك العصر من حوادث ومشكلات ، لكن الحوادث لا تتناهى ، وتطور الحياة واختلاف الأماكن يطرح منها الجديد والمزيد ، الأمر الذي جعل الفقهاء والعلماء والمجتهدين ومنهم الولاة والحكام " يشرعون " أحكاماً لما يستجد من الأحداث فنشأ إلى جوار "الشرع المُنَزَّل" .. " الشرع المُتَأَوَّل " وهذا " الشرع المُتَأَوَّل " الشامل لاجتهادات المجتهدين وفقه الفقهاء وتشريعات الحكام والولاة الذي يمكن أن نسميه " تراث الأمة القانوني والسياسي " قد أصبح مما يندرج تحت مصطلح " الشرع والشريعة " وإن لم تكن له قدسية الدين وإلزام " الشرع المُنَزَّل " لجميع المؤمنين فهنا نمو في "الشريعة والشرع " ولكنه نمو يتكون منه " بناء قانوني " ذو " طبيعة مدنية " وليس دينية إذا استخدمنا هذا المصطلح الحديث ، وابن تيمية وابن القيم يدافعان عن اندراج هذا " البناء القانوني – السياسي " تحت مصطلح " الشرع والشريعة " ويقرران تجاوز مضمون هذا المصطلح لما نص عليه القرآن الكريم والحديث : فلقد صار لفظ " الشرع " غير مطابق لمعناه الأصلي ، بل لفظ " الشرع " في هذه الأزمنة ثلاثة أقسام . (١)

الشرع المُنَزَّل : وهو الكتاب والسنة ، واتباع النصوص قطعية الثبوت والدلالة فيهما واجب ، ويدخل في ذلك سياسة الحاكم الشرعيَّة التي يستهدف بها مصلحة الأمة ، وأقوال أئمة الفقه المجمع عليها .

الشرع المُتَأَوَّل : فهو اجتهادات أئمة الفقه والعلماء المجتهدين في فهم النصوص قطعية الثبوت ظنية الدلالة أو ظنية الثبوت والدلالة وهذه الاجتهادات يختار منها المرء ما يطمئن له قلبه ويقتنع بها عقله .

يقول الأصوليون : " إنما يُنْكر المتَّفق عليه ولا يُنْكر المختلف فيه "

---

(١) د. محمد عمارة " السلفية " دار المعارف للطباعة والنشر ص ٤٠

والشرع المُبَدَّل : الذي هو افتراء على الشريعة وإضافة إليها ما ليس منها ، والخروج به عن مصلحة العباد في المعاش والمعاد ، كأمر الحاكم رعيته بعدم صوم شهر رمضان بزعم زيادة الإنتاج ، أو الأمر بخلع نساء المسلمين حجابهن حتى لا يتمايزن عن غيرهن من المواطنات غير المسلمات ...

يقول ابن القيم : " من أهدر الأمارات والعلامات في الشرع بالكلية فقد عطَّل كثيراً من الأحكام وضيَّع كثيراً من الحقوق والناس في هذا الباب طرفان ووسط قال شيخنا رحمه الله وقد وقع فيه من التفريط من بعض ولاة الأمور والعدوان من بعضهم ما أوجب الجهل بالحق والظلم للخلق وصار لفظ الشرع غير مطابق لمعناه الأصلي بل لفظ الشرع في هذه الأزمنة ثلاثة أقسام :

الشرع المُنَزَّل : وهو الكتاب والسنة واتباع هذا الشرع واجب ومن خرج عنه وجب قتاله وتدخل فيه أصول الدين وفروعه وسياسة الأمراء وولاة المال وحكم الحاكم ومشيخة الشيوخ وولاة الحسبة وغير ذلك فكل هؤلاء عليهم أن يحكموا بالشرع المُنَزَّل ولا يخرجوا عنه .

الثاني الشرع المُتَأَوَّل : وهو مورد النزاع والاجتهاد بين الأئمة فمن أخذ بما يسوغ فيه الاجتهاد أُقِرَّ عليه ولم يجب على جميع الناس موافقته إلا بحجة لا مرد لها من كتاب الله وسنة رسوله .

والثالث الشرع المُبَدَّل : مثل ما يثبت بشهادات الزور ويحكم فيه بالجهل والظلم أو يؤمر فيه بإقرار باطل لإضاعة حق مثل تعليم المريض أن يقر لوارث بما ليس له ليبطل به حق بقية الورثة والأمر بذلك حرام والشهادة عليه محرمة والحاكم إذا عرف باطن الأمر وأنه غير مطابق للحق فحكم به كان جائراً آثما وإن لم يعرف باطن الأمر لم

يأثم فقد قال سيد الحكام صلوات الله وسلامه عليه في الحديث المتفق عليه " إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا بِقَوْلِهِ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنْ النَّارِ فَلا يَأْخُذْهَا " [متفق عليه] [١]

وللأسف فإن بعض الوعاظ المقلدين يقف بهم جمودهم عند حدود المضامين التي كانت لمصطلح " الشريعة " في عصر الوحي والبعثة ، فسموا " تراث الأمة القانوني " الذي نما استجابة لمحدثات الأمور وتطورات الحياة " سياسية " ورفضوا إدراجها تحت مصطلح " الشريعة " ولقد أدى تضييقهم هذا لنطاق مضمون "الشريعة" إلى جعل الولاة والحكام يقننون لأحداث الحياة ومشكلاتها وفق أهوائهم ، الأمر الذي قطع الصلات بين السياسة والشريعة ..

لكن أعلام السلفية اتخذوا لأنفسهم موقفاً عبقريّاً بالغ العمق في هذا الموضوع فقرروا أن مقاصد الشريعة : هي إقامة العدل ، وتحقيق المصالح ، ودفع المضار. ومن ثم فإن كل ما يحقق هذه المقاصد فهو " شرع وشريعة " أو جزء من " الشرع والشريعة " حتى ولو لم ينزل به الوحي ولم ينطق به الرسول ، وهكذا جعلوا المعيار في الشريعة هو " المصلحة وتحقيق العدل " وليس ما كان " شرعاً شريعة " في عصر النبوة والتنزيل ، ويزيد من روعة هذا الموقف المتقدم أن أصحابه هم السلفيون أصحاب المنهج النصوصي ، الذي يميل أصحابه – بداهة – إلى المحافظة والجمود . ونحن لا نستطيع أن ندع الحديث عن هذه الصفحة من صفحات الفكر السياسي للحركة السلفية . [٢]

***

---

(١) ابن القيم " الطرق الحكمية " ج١ ص ١٤٥ ، ١٤٦

(٢) د. محمد عمارة " السلفية " مرجع سابق ص ٤١

أهم القواعد الكلية في المذاهب الفقهية الإسلامية

معنى قاعدة كلية

معنى قاعدة في الاصطلاح الشريعي : هي أصول فقهية كلية في نصوص موجزة تتضمن أحكاماً تشريعية عامة في الحوادث التي تندرج تحت موضوعها.

للقواعد الكلية في الفقه الإسلامي والتشريع أهمية كبرى فلا ينبغي أن يجهلها من يتصدى للفتوى والتشريع ، كما لا ينبغي أن يجهل فقه الواقع وإلا تعرضت فتواه إلى تحويل الشريعة من العدل إلى الظلم ومن الرحمة إلى القسوة ومن المصلحة إلى المفسدة .

يقول ابن تيمية : " لا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَ الإِنْسَانِ أُصُولٌ كُلِّيَّةٌ تُرَدُّ إلَيْهَا الْجُزْئِيَّاتُ لِيَتَكَلَّمَ بِعِلْمِ وَعَدْلٍ ثُمَّ يَعْرِفُ الْجُزْئِيَّاتِ كَيْفَ وَقَعَتْ ؟ وَإلا فَيَبْقَى فِي كَذِبٍ وَجَهْلٍ فِي الْجُزْئِيَّاتِ وَجَهْلٍ وَظُلْمٍ فِي الْكُلِّيَّاتِ فَيَتَوَلَّدُ فَسَادٌ عَظِيمٌ " (١)

وقال السعدى " من محاسن الشريعة وكمالها وجلالها أن أحكامها الأصولية والفروعية ، والعبادات والمعاملات ، وأمورها كلها لها أصول وقواعد تضبط أحكامها وتجمع متفرقاتها،وتنشر فروعها،وتردها إلى أصولها، فهي مبنية على الحكمة والصلاح، والهدى والرحمة ، والخير والعدل ، ونفى أضداد ذلك." (٢)

---

(١) ابن تيمية " مجموع الفتاوى " ج ١٩ ص ٢٠٣

(٢) ابن السعدي " الرياض الناضرة " ج ١ ص ٥٢٢

إن هذه القواعد الفقهية نشأت بالتدرج شأنها شأن كل العلوم ، وقد صيغت مفاهيمها وتكونت نصوصها في عصور ازدهار الفقه ونهضته على أيدي كبار فقهاء المذاهب من أهل التخريج والترجيح بعد استقرار المذاهب الفقهية ..

وانصراف كبار فقهائها إلى تحريرها وترتيب أصولها وأدلتها. وقد قاموا باستنباط هذه القواعد العامة من دلالات النصوص التشريعية العامة، ومبادئ أصول الفقه وعلل الأحكام والمقررات العقلية.

والآن سوف نعرض للقواعد الخمس الكبرى في إيجاز وتيسير .

القاعدة الأولى: قاعدة الأمور بمقاصدها.

معنى القاعدة في الاصطلاح الفقهي أن أعمال المُكَلَّف وتصرفاته من قولية أو فعلية تختلف نتائجها وأحكامها الشرعية التي تترتب عليها باختلاف مقصود الشخص وغايته وهدفه من وراء تلك الأعمال والتصرفات .

دليلها قوله ﷺ : " إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لاِمْرِئٍ مَا نَوَى"
[متفق عليه]

أمثلة على القاعدة :

١- مَنْ أكل أو شرب في نهار رمضان . إذا كان عامداً فلفعله حكم وإذا كان ناسياً فلفعله حكم آخر .

القواعد المندرجة تحت هذه القاعدة :

١- العبرة في العقود بالمقاصد والمعاني لا بالألفاظ والمباني.
فإذا تراضى المتعاقدان على أن يُؤجر أحدهما للآخر عيناً، ولكن المؤجر نطق بلفظ البيع بدل الإيجار فإن العقد يكون على حسب

المقصد الذي قصده المتعاقدان لا على حسب اللفظ الذي صدر ؛ وبذلك يكون العقد إيجاراً لا بيعاً .

٢- النيَّة تُعمِّم الخاص، وتُخصِّص العام.

كأن يقول شخص : والله لا أكُلِّم أحداً ، ويقصد شخصاً معيناً فلا يحنث في يمينه إن كلَّم أي إنسان غير هذا الشخص .

٣. اليمين على نيَّة الحالف.

مثل: أن يحلف لا يأكل لحماً ولا فاكهة . ويريد لحماً بعينه ، وفاكهة بعينها.

القاعدة الثانية : اليقين لا يزول بالشك :

معنى القاعدة : أن الأمر المتيقَّن ثبوته لا يرتفع إلا بدليل قاطع، ولا يحكم بزواله لمجرد الشك، كذلك الأمر الذي تيقن عدم ثبوته لا يحكم بثبوته بمجرد الشك، لأن الشك أضعف من اليقين، فلا يعارضه ثبوتاً وعدماً.

ودليلها قوله ﷺ : " إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ أَخَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لَا فَلَا يَخْرُجَنَّ مِنْ الْمَسْجِدِ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا" [رواه مسلم]

أمثلة للقاعدة :

١- المستيقن للطهارة إذا شك في الحدث فهو مُتطهِّر .

٢ - إذا ثبت دَيْن على شخص وشككنا في وفائه، فالدين باق.

القواعد الفرعية المندرجة تحت هذه القاعدة:

١- الأصل بقاء ما كان على ما كان.

فإذا حُكِم بإسلام شخص فلا يُنتقل منه إلى الكفر إلا ببيّنة إذ الأصل بقاء ما كان وهو الإسلام.

٢- الأصل براءة الذمة.

فإذا ادَّعى شخص حقاً على آخر كان عليه أن يأتي بالبينة ليثبت ذلك الحق ؛لأن الأصل براءة الذمة.

٣- ما ثبت بيقين لا يرتفع إلا بيقين.

فمن شكَّ في أثناء الوضوء أو الصلاة أو غيرهما من العبادات في ترك ركن وجبت إعادته . فإن أتمَّ الوضوء أو الصلاة ثم شكَّ في ترك ركن لا يجب عليه إعادته لأنه عندما أتمَّ الوضوء أو الصلاة كان متيقناً من تمام أي منهما واليقين لا يُزال بالشك .

٤- الأصل في الصفات والأمور العارضة عدمها.

لو اختلف البائع والمشتري في قبض المبيع أو الثمن ، أو اختلف المؤجر والمستأجر في قبض المأجور أو بدل الإجارة ، فالقول لمنكر القبض في جميع ذلك؛ لأن الأصل عدمه .

٥- الأصل إضافة الحادث إلى أقرب أوقاته.

فمن فتح قفصاً عن طائر فطار في الحال ضمنه ، وإن وقف ثم طار فلا يضمن إحالة على اختيار الطائر .

٦- الأصل في الأشياء الإباحة .

فما ورد الدليل بالنهي عنه فهو الممنوع وماعدا ذلك بقى على أصل الحل .

أي أن الأصل في الأمور المعتادة هو أنها حلال إلا ما ورد تحريمه في الكتاب أو السنة أو ما يقاس عليهما .

ولكن الأصل في العبادات التحريم أي أن أي كل عبادة حرام لا تصح إلا ما أمرنا الله به كالصلاة والدعاء والصوم والحج وغيرهم ..

٧- الأصل في الأبضاع التحريم.

إذا اختلطت مًحَرَّمة بنسب أو رضاع بنسوة محصورات ، حُرِّم عليه نكاح إحداهن ما دام لم يتيقن أيتهن هي المُحَرِّمة.

٨- لا عبرة للدلالة في مقابلة التصريح.

فمن أخذ سلعة من تاجر، وقال له : آخذها بعشرين قرشاً، وقال التاجر : لا أبيعها إلا بخمسة وعشرين ، وأخذها المشتري وانصرف ؛ لزمه أن يدفع خمسة وعشرين قرشاً. فإن قال المشتري : إن تركه إياي أنصرف بالسلعة دليل على أنه رضي أن يبيعها لي بعشرين قلنا : لا عبرة بالدلالة في مقابلة التصريح.

٩- لا ينسب إلى ساكت قول.

أنه لا يصح نسبة قول إلى ساكت لم يتكلَّم به، إلا أن القاعدة ذاتها استثنت من ذلك حالة يمكن أن ينسب إلى الساكت فيها قول، وهي في حالة احتياج الحال إلى قبوله ورفضه، فطالما أنه سكت في محل كان يجب فيه أن يتكلم كان هذا السكوت دلالة على الموافقة.

١٠- لا عبرة بالتوهُم.

لو اشتبهت عليه القِّبْلة ، فصلى إلى جهة بدون تحرٍّ واجتهاد ، لا تصح صلاته، لابنائها على مجرد الوهم ، بخلاف ما لو تحرى وصلى مع غلبة الظن فإنه تصح صلاته وإن أخطأ القبلة.

١١- لا عبرة بالظن البين خطؤه.

ولو ظن صائم بقاء الليل أو ظن غروب الشمس فأكل ثم بان خلافه بطل صومه.

١٢- الممتنع عادة كالممتنع حقيقة.

الامتناع إما حقيقي وإما عادي ، فالأول امتناع الشيء ضرورة لمخالفته للعقل كإقراره لمن هو أكبر منه سناً أنه ابنه ، أما الثاني فهو امتناع الشيء عادة فقط ، وكلاهما سواء لا تسمع الدعوى به ولا تقام البينة عليه .

١٣- لا حجة مع الاحتمال الناشئ عن الدليل.

إذا لم يكن الاحتمال ناشئ عن دليل فلا أثر له، كمن أقر في حال صحته بمال لولده أو زوجه، فلا يقال إنه يحتمل أنه أراد حرمان الورثة؛ لأنه وإن كان ممكناً لكنه موهوم لا دليل عليه، والقاعدة تنص على أنه: " لا عبرة بالتوهم "

القاعدة الثالثة المشقة تجلب التيسير:

معنى القاعدة: أن الأحكام التي ينشأ عن تطبيقها حرج على المكلف ومشقة في نفسه، أو ماله، فالشريعة تخففها بما يقع تحت قدرة المكلف دون عسر أو إحراج.

دليلها قول الله تعالى ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [البقرة: ١٨٥]

ومن أمثلة هذه القاعدة: قصر الصلاة والفطر للمسافر، وقوله ﷺ في حق المريض: " صلِّ قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً " [رواه البخاري]

القواعد الفرعية المندرجة تحت هذه القاعدة:

١- كلما ضاق الأمر اتسع، وكلما اتسع ضاق .

فالمريض وسع الله عليه بأن يصلي حسب حاله قاعداً، أو على جنب، أو إيماءً، فإذا شفاه الله صلاها قائماً كاملة كغيره.

٢- الضرورات تبيح المحظورات.

فيجوز للمضطر أن يأكل من الميتة أو يشرب الخمر إذا خشي الهلاك حفظاً لنفسه.

٣- ما أبيح للضرورة يقدر بقدرها.

فالطبيب يجوز له النظر إلى عورة المريض بقدر الحاجة فقط، والمضطر يجوز له الأكل من الميتة والخنزير بقدر ما يدفع عنه الموت فقط، فإن زاد فهو آثم.

٥- ما جاز لعذر بطل بزواله.

عند عدم وجود الماء جاز التيمم ولكن إذا وجد الماء زال العذر فبطل التيمم.

٦- الحاجة العامة تنزل منزلة الضرورة.

أن الحاجة إذا عمت أكثر الناس فإنها تنزل منزلة الضرورة التي تكون لأحد الأفراد أو عمومهم .

٧- الاضطرار لا يبطل حق الغير.

إذا أجازت الضرورة الاعتداء على أموال الغير، فإنه لا تسقط الحق المالي الواجب فيه، فإن الاضطرار يسقط إثم الفعل فقط، والعقوبة البدنية المترتبة على الفعل، دون الحق المالي .

٨- إذا تعذَّر الأصل يصار إلى البدل.

الماء هو الأصل والتيمم هو البدل فإذا تعذر وجود الماء يصار إلى البدل.

القاعدة الكلية الرابعة : لا ضر ولا ضرار:

معنى القاعدة: أن الفعل الضار مُحرَّم، وتترتب عليه نتائجه في التعويض المالي والعقوبة عند حصوله. كما أنها تعني تحريمه مطلقاً

بأي نوع من أنواع الضرر، ويشمل ذلك دفعه قبل وقوعه، كما يشمل ذلك رفعه بعد وقوعه.

كما أنها تلغي فكرة الثأر المحرم والانتقام، وإنما يأخذ الإنسان حقه بالطرق الشرعية بدون زيادة.

دليلها قوله ﷺ : " لا ضرر ولا ضرار " [صححه الألباني]

القواعد الفرعية المندرجة تحتها:

١- الضرر يدفع بقدر الإمكان.

شخص أصيب بضرر كالجوع والفقر فإنه إذا أمكن إزالة هذا الضرر كلية كان بها أما إذا لم يمكن ذلك أزيل بقدر الإمكان.

٢- الضرر يزال.

الضرر يزال بقدر الإمكان، ومن أجل هذا شرع الإسلام إغاثة المضطر، وإسعاف الجريح، وإطعام الجائع، وفك الأسير، ومداواة المريض، وإنقاذ كل مشرف على هلاك في النفس أو ما دونها.

٣- الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف.

شخص سبب الشقاء لزوجته بعدم النفقة عليها وإيذائها يجوز تطليقه من زوجته لأن الضرر الذي ينتج من التطليق أخف من إيذاء الزوجة وعدم النفقة عليها ويسمى الطلاق للضرر.

٤- يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام.

تقطع يد السارق ويقتل القاتل وهو ضرر خاص دفعاً للضرر العام الذي قد ينتج من إباحة هذه الأفعال وأيضاً قيل أنه يجوز التسعير للسلع وهو ضرر خاص درءاً للضرر العام وهو حاجة الناس.

٥- درء المفاسد أولى من جلب المصالح.

إذا اجتمعت في الشيء المنافع والمضار وتساوت المنافع والمضار، فإنه يكون ممنوعاً من أجل درء المفسدة .

القاعدة الكلية الخامسة : العادة محكمة:

معنى القاعدة: ومعناها أن العادة تعتبر مرجعاً في الأمور الشرعية المطلقة التي لم تحدَّد، مثل ضابط نفقة الزوجة والأولاد ونحو ذلك. ولا يعني هذا أنها دليل شرعي مستقل يؤسس الأحكام، بل تدور في فلك النصوص الشرعية المطلقة التي لم تقيَّد ولم تحدَّد، وبناءً عليه فإذا خالفت نصاً شرعيّاً فلا عبرة بها .

ودليلها قول الله عز وجل: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوف﴾ [البقرة: ٢٢٨]

وقوله ﷺ : " خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف " [متفق عليه]

أمثلة للقاعدة:

١- نفقة الزوجة واجبة، لكن تحديد مقدارها يُردُّ إلى عرف الناس، فما جرى به العُرف في العادة عمل به.

٢- وكذلك نفقة الأبناء والبهائم.

القواعد الفرعية المندرجة تحتها:

١- استعمال الناس حجة يجب العمل بها.

لو حلف إنسان ألاَّ يضع قدمه في دار فلان ، فينصرف إلى الدخول بأي وجه كان، راكباً ، أو ماشياً ، أو حافياً أو منتعلاً ؛ لأنه هو المتعارف لا المعنى الحقيقي، وهو مباشرة القدم .

٢- إنما تعتبر العادة إذا اضطردت وغلبت.

لو تعامل إنسان مع آخر في السعودية بألف ريال ولم يبين نوع الريال فإن لفظ الريال ينصرف إلى الريال السعودي الورقي لأن التعامل به يعتبر عادة مضطردة في السعودية .

٣- العبرة للغالب الشائع لا النادر .

ذلك فيما لو كان في بلد ما عُمْلتان مختلفتان، وكان أحدهما أكثر استعمالًا والآخر أقل، فإن لم ينص على أحد العملتين، فالعبرة بما كان الغالب استعماله منهما.

٤- الحقيقة تترك بدلالة العادة.

فمن حلف لا يتكلم ثم قرأ القرآن، لا يحنث؛ لأن العرف لا يطلق الكلام إلا على كلام الآدميين .

٥- الكتاب كالخطاب.

من أراد أن يخطب امرأة ويتزوجها فكتب إليها بالخطبة والزواج ، فإذا بلغ المرأة الكتاب ، وأحضرت الشهود ، وقرأته عليهم ، وقالت : زوجت نفسي منه ، انعقد النكاح وصح.

٦- المعروف عرفاً كالمشروط شرطاً.

إذا استأجر أجيراً لعمل دون تحديد الثمن، فيستحق ما جرت العادة بمثله.

***

الأزهر الشريف والثورات الوطنية

الأزهر مَنْبَع الوطنية على مرّ العصور

إن تاريخ الأزهر الشريف جامعًا وجامعة، ودور علمائه في مختلف نواحي الحياة المصرية ليزخر بالمواقف الكثيرة الخالدة التي كان الأزهر فيها في مقدمة الأحداث، حاملًا لمشاعل الهداية والتقدم، صادعًا بالحق، لم تمنعه الزعامة العلمية من الزعامة الوطنية؛ حيث كان الأزهر على مدار تاريخه يمثل المنبع الأصيل للوطنية والقلعة الحصينة للدفاع عن القضايا العربية والقومية بل والإنسانية..

ففي أروقته وحول أعمدته ظهرت الحركات التي طالبت بالحريات والحقوق العامة، وناضلت في سبيل رفع المظالم وترسيخ قواعد العدل، وفيها ولدت الثورات الشعبية والانتفاضات التي واجهت السلطات والأحزاب الحاكمة الجائرة، وفيها نشأ علماء أفذاذ تألفت منهم جبهة سياسية معارضة جعلت دستورها الأخلاق والآداب القرآنية، وقد نجحت هذه الجبهة نجاحًا عظيمًا، وكان من مظاهر هذا النجاح إسقاط بعض الحكومات العثمانية الجائرة في مصر إبَّان الحكم العثماني، وفى القضاء على بعض الأحزاب المملوكية الحاكمة المُتسلِّطة التي أنَّت المجتمعات في مصر من مظالمها وطغيانها.

في كل الأزمات كان المصريون يهرعون إلى علماء الدين الذين كانوا هم طليعة الأمة ومصدر معارفها ومحل ثقتها . ومنذ إنشاء الأزهر الشريف سنة ٩٧٠ م أصبح هو المؤسسة الدينية التي تُخَرِّج علماء

الدين الذين يحوزون ثقة الناس وتأييدهم ، ويرجع الناس إليهم في أمور الدين والدنيا .

لقد كان للأزهر دوره وتأثيره في مختلف الحقب التاريخية التي مرت به وكان له دور بارز في جميع الأحداث والثورات السياسية التي تعاقبت على مصر والأمة الإسلامية – :

* فقد قاد الأزهر وشيوخه ثورة مصر والمصريين ضد الحملة الفرنسية في ثورة القاهرة الأولى عام ١٧٩٨ ثم في ثورة القاهرة الثانية عام ١٨٠٠م وبعد خروج الفرنسيين جاهد الأزهر وعلماؤه فسبيل رغبة الشعب في حكم أنفسهم بأنفسهم وكانت ثورة ١٨٠٥م من أهم الثورات الأزهرية التاريخية حيث اختار علماء الأزهر محمد على والياً على مصر ، وأخذوا عليه العهود والمواثيق أن يسير بالعدل ، وألا يبرم أمراً إلا بمشورتهم ، وكانت هذه أول مرة في تاريخ مصر الحديث التي يعزل فيها الوالي بإرادة الشعب ، ويعين آخر بإرادة الشعب ، وأن يكون اختياره بمعرفة زعماء الشعب .

مصر تختار حاكمها لأول مرة

بعد خروج الفرنسيين من مصر حدث تنازع بين ثلاث قوى هي : الدولة العثمانية، والإنجليز ، والمماليك ، وكانت هذه القوى الثلاث قد اتحدت من قبل ضد الفرنسيين ، لكن بعد خروج الفرنسيين أصبحت كل منها تتطلع إلى الانفراد بالحكم.

ولم يكن أي من هذه القوى يحسب حساباً للقوى الوطنية التي تبلوت أثناء الحملة الفرنسية وقامت بدور بارز في مقاومتها ، وقد اتسعت خبراتها بالدخول في تجارب الحكم والسياسة مع الفرنسيين والإطلاع على المعارف الجديدة .

فبعد خروج الحملة الفرنسية وتعرُّض مصر لكثير من الاضطراب والصراعات وتعدد الولاة من قبل السلطان العثماني الذين كان آخرهم خورشيد باشا اندلعت ثورة شعبية، قادها "مجلس الشرع" –المكوَّن من علماء الأزهر– سنة ١٨٠٥م، ضد الوالي التركي" خورشيد باشا"، وخلعته عن حكم البلاد، رغم أنه مولّى من قِبل السلطان ..ويومئذ أعلن السيد عمر مكرم باسم "مجلس الشرع" أن الأمَّة هي مصدر السلطات، وقال: "إن أولي الأمر هم العلماء وحملة الشريعة والسلطان العادل، ولقد جرت العادة من قديم الزمان، أن أهل البلد يعزلون الولاة، حتى الخليفة والسلطان، إذا ساروا فيها بالجور، فإن أهل البلد يعزلونه ويخلعونه."..

ولقد اختار "مجلس الشرع" –باسم أهل البلاد– محمد علي باشا واليًا على مصر، ونزل السلطان العثماني على إرادة أهل البلاد. (١)

واختيار مجلس الشرع محمد علي والياً على مصر حدث له ما بعده فهذه أول مرة في تاريخ مصر الحديث يُعزل فيها الوالي بإرادة الشعب ، ويعين آخر بإرادة الشعب ، وأن يكون اختياره بمعرفة زعماء الشعب .

كذلك أول مرة توضع شروط للولاية فقد أخذ زعماء الشعب من العلماء على محمد علي العهود والمواثيق التي تمثلت في :

١- أن يسير فيهم بالعدل .

٢- ألا يبرم أمراً إلا بمشورتهم . (٢)

وفي ذلك يقول الجبرتي : " ركب الجميع وذهبوا إلى محمد علي وقالوا : له إنا لا نريد هذا الباشا حاكماً علينا ولابد من عزله من الولاية .

---

(1) د. محمد عمارة " ثورات مصر الشعبية " موقع الإسلام اليوم .

(2) د. عطية القوصي وآخرون " تاريخ مصر الحديث " مرجع سابق ص ٩٣ ، ٩٤ .

فقال : ومن تريدونه يكون والياً .

قالوا له : لا نرضى إلا بك وتكون والياً علينا بشروطنا لما نتوسمه فيك من العدالة والخير .

فامتنع أولاً ثم رضي ، واحضروا له كركاً وعليه قفطان وقام إليه السيد عمر والشيخ الشرقاوي فألبساه له وذلك وقت العصر ونادوا بذلك في تلك الليلة في المدينة . (١)

طموحات الحاكم الذاتيَّة والمصلحة الوطنيَّة

إن الديكتاتوريَّة هي أمُّ الكبائر في مجال السياسة والحكم ، وهي الشيطان الأكبر الذي يأمر الحاكم بالسوء والفحشاء والكذب على الله والناس ، ويجمِّل سوءات حكمه ببعض الإنجازات الماديَّة وتلبية بعض المطالب العاجلة ، والإنجازات الماديَّة لا تساوي شيئاً بجوار الإنجازات المعنويَّة ؛ فالأولى تفنى والثانية تبقى ، ودولة الظلم ساعة ودولة الحقِّ إلى قيام الساعة .

ومحمد علي يُعَدُّ نموذجاً للحاكم المُستبد فبرغم أن شعب مصر هو الذي عيَّنه والياً عليهم ، وأعانوه على التخلُّص من مقاومة السلطان العثماني ، ودفعوا له ما أراد من المال ليدفع للجند المتمرِّد أجره وجرايته، وأخذوا عليه المواثيق ، كما بينا، وأنهم وقفوا معه موقفاً بطوليّاً في صد حملة فريزر وإجلائها إلا أن محمد عليّ نَكَصَ على عَقِبَيْهِ ونقض ميثاقه مع قادة الشعب وتنكَّر لفضلهم عليه ، بل راح يتخلَّص منهم واحداً تلو الآخر ثم كبت الحريات وقمع المعارضة، واستبدَّ بحكم مصر.

---

(1) عبد الرحمن الجبرتي " تاريخ عجائب الآثار " مرجع سابق ج ٣ ص ٦٢ ، ٦٣ .

وبعد أن أحكم محمد عليّ قبضته على نظام الحكم في مصر ، بقضائه على المماليك وإقصاء القوى المصريَّة الوطنيَّة أدرك – ككل حاكم مستبد – أنه لتحقيق أهدافه التوسعيَّة، كان لا بد له من تأسيس قوَّة عسكريَّة نظاميَّة حديثة، تكون بمثابة الأداة التي تحقِّق له تلك الأهداف فأنشأ جيشاً يضارع الجيوش الأجنبيَّة في قتالها، وقرر أن يستبدل بجنوده غير النظاميَّة جيشاً على النظام العسكري الحديث.

يقول عبد الرحمن الرافعي : " إن الجيش هو الدعامة الأولى التي شاد عليها محمد على كيان مصر المستقلَّة ، ولولاه لما تكوَّنت الدولة المصريَّة ولا تحقق استقلالها ، وهو الذي كفل هذا الاستقلال وصانه نيفاً وستين سنة ، فلا غرو أن خصَّه محمد عليّ بأعظم قسط من عنايته ومضاء عزمه ، وليس في منشآت محمد عليّ ما نال عنايته مثل الجيش المصري ، ويكفيك دليلاً على مبلغ تلك العناية أن منشآته الأخرى متفرِّعة عنه ، والفكرة في تأسيسها أو استحداثها إنما استكمال حاجات الجيش ، فهو الأصل وهي التَّبَع . فتقرير محمد عليّ إنشاء مدرسة الطبِّ مثلاً يرجع في الأصل إلى تخريج الأطباء الذين يحتاج إليهم الجيش ، وكذلك دور الصناعة ومصانع الغزل والنسيج ، كان غرضه الأوَّل منها توفير حاجات الجيش والجنود من السلاح والذخيرة والكساء ، واقتضى إعداد الأماكن اللازمة لإقامة الجنود بناء الثكنات والمعسكرات والمستشفيات ، واستلزم تخريج الضباط إنشاء المدارس الحربيَّة على اختلاف أنواعها ، وكذلك المدارس الملكيَّة كان الغرض الأوَّل منها تثقيف التلاميذ لإعدادهم على الأخصِّ لأن يكونوا ضبَّاطاً ومهندسين وإرسال البعثات إلى أوروبا كان الغرض الأوَّل منه توفير العدد الكافي من الضُّباط ومن الأساتذة والعلماء والمهندسين ممن يتصلون عن بعد أو قرب بالأداة الحربيَّة ، صحيح إن هذه المنشآت

وغيرها كان لها أغراض عمرانيَّة أخرى ، لكن خدمة الجيش كانت أوَّل ما فكَّر فيه محمد عليّ .

فالجيش إذن فضلاً عن مهمَّته الأولى من الدفاع عن استقلال البلاد كان أداة لتقدم العمران في مصر . (١)

إذن لم يكن محمد عليّ محبّاً مصرَ حريصاً على قوتها ونهضتها بقدر ما كان محبّاً نفسَه حريصاً على إقامة إمبراطوريَّة توسعيَّة تحقِّق له وأسرته مجداً خاصّاً ، فنهضة مصر التي سعى لإنشائها ليست بدافع وطني بل بدافع شخصي وليست غاية في ذاتها بل وسيلة لطموح ذاتي وينبغي أن نقيِّم كل أعمال محمد عليّ بهذا المعيار، وقد يقول قائل ومن أدراك بنيَّة الرجل فلعلَّه كان وطنيّاً مخلصاً .

إن الفرق بين الوطني المخلص ، وصاحب الطموح الشخصي أنَّ الوطني المخلص :

أولاً : لا يستبدُّ بالحكم بل يشرك معه كلَّ القوى الوطنيَّة وينتفع بكل صاحب رأي.

ثانياً : إذا تعارض طموحه الخاص مع المصلحة الوطنيَّة العامَّة غلَّب دون تردُّد المصلحة الوطنيَّة .

ثالثاً : أن يعدل في القضية ويحكم بالسَّوِيَّة ويسير مع السَّريَّة . (٢)

ومحمد عليّ استبدَّ بالحكم ، وسخَّر الرعيَّة لتحقيق طموحه الخاص ، ولم يعدل بين الرعيَّة ولم يحكم بالسويَّة ، كما سنرى ، نعم نهض محمد

---

(١) عبد الرحمن الرافعي " عصر محمد علي " ط٥ دار المعارف ص ٣٢١ ، ٣٢٢

(٢) المقصود بـ "يسير مع السريَّة " أن يكون شجاعاً يتقدم صفوف القتال هذا هو الأصل فيها ، لكن الأمر لا يقتصر على الحرب والقتال إنما يمتد ليشمل سائر معايش الناس فالحاكم العادل يجب أن يكون قدوة حسنة للناس وأن يتقي الله في المنشط والمكره ، وفي الرضا والغضب ، والسر والعلانية .

عليّ بمصر عسكريّاً، وعلميّاً ، واقتصاديّاً في سبيل تحقيق طموحه في تكوين إمبراطوريَّة كبرى ، لكن انهارت هذه النهضة لمَّا فشل محمد عليّ في تكوين إمبراطوريته ؛ لأن هذه النهضة قامت بسطوة فرد وانهارت بضعفه ، ولم تقم على الحبِّ والعدل والشورى والتعاون؛ لذا سنرى أن المؤرخين عندما يذكرون إنجازات محمد عليّ العسكريَّة أو العلميَّة أو الاقتصاديَّة فإنهم يبدءونها بقولهم أنشأ محمد علي ... أقام محمد عليّ ... وجَّه محمد عليّ ... أسَّس محمد عليّ ... إلخ وذلك لأنَّ محمد عليّ قد احتكر كلَّ السلطات كما احتكر الزراعة والصناعة والتجارة كما سنبين .

الأزهر الشريف في عهد محمد عليّ

والسؤال أين علماء الأزهر الشريف من كلِّ ما فعله محمد عليّ ؟ أين هؤلاء العلماء الذين قادوا الشعب وطردوا الفرنسيين ، وقضوا على حملة فريزر (١٨٠٧) وخلعوا خورشيد باشا ونصَّبوا مكانه محمد عليّ وأخذوا عليه المواثيق أن يسير بالعدل ، وألا يُبْرِم أمراً إلا بمشورتهم ؟ أين هؤلاء العلماء ضمير الأمة من جَوْر واستبداد محمد عليّ .

يقول عبد الرحمن الرافعي : " العلماء الطبقة التي كانت لها في عهد المماليك النفوذ العظيم والتأثير الكبير في الأمَّة وقيادة أفكارها ، وكانت لهم الزعامة الأدبيَّة والسياسيَّة بين الجماهير ، وإليهم يرجع تدبير الحركات الشعبيَّة التي ظهرت على مسرح الحوادث السياسيَّة في عهد الحملة الفرنسيَّة ، وبعيد انتهائها ، وهم الذين أثاروا الشعب على حكم المماليك ثم الوالي التركيّ ، ولكن نفوذهم قد تضاءل في عهد محمد عليّ وانحلَّت زعامتهم .. فلم تقم لهم قائمة بعد نفي عمر مكرم زعيمهم وإقصائه من الميدان ، بل صاروا تبعاً للحكومة من غير أن يكون لهم أثر في سياستها أو في مشاريعها .

وفي الواقع أنهم لم يخلص لهم نفوذهم القديم بعد نفي عمر مكرم ، ولم يبق لهم إلا أثارة من الاحترام يسبغها عليهم انتسابهم إلى الدين والأزهر .

ومما زاد في تضاؤل نفوذ العلماء أن الأزهر ظلَّ على نظامه القديم ولم يساير حركة التقدم والإصلاح التي نهض بها محمد عليّ ؛ فانتقل مركز الثقافة من الأزهر إلى المدارس والمعاهد والبعثات ، وانكمش العلماء ولم يشتركوا في حركة التجديد والإنشاء في مختلف نواحيها ، فعجزوا عن الاشتراك في حروب مصر أو في إدارة حكومتها أو في سياستها وأعمال العمران التي قامت بها ." (١)

ويرجع الطهطاوي سبب تخلُّف الأزهر إلى محمد عليّ الذي لم يُدْخل فيه العلوم الحديثة : الطبيعيَّة والحكميَّة .

يقول الطهطاوي : " ولو أنه (يقصد محمد عليّ) أعلى منار الوطن ورقَّاه لم يستطع إلى الآن أن يعمم أنوار هذه المعارف المتنوِّعة بالجامع الأزهر الأنور ، ولم يجذب طلابه إلى تكميل عقولهم بالعلوم الحكميَّة التي كبير نفعها في الوطن ليس ينكر " (٢)

وهكذا قضى محمد عليّ على مصر ورجالها : عامة وعلماء ، ولكن دولة الظلم قد تُحقِّق بعض الانتصارات وتستمر بعض الوقت لكن سرعان ما تنقلب الانتصارات إلى هزائم وتنهار أركانها وتنتهي إلى الفشل المُحقَّق ، وهذا مصير كل نظام عسكريٍّ مستبد .

﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا القرون مِن قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُواْ﴾ [يونس : ١٣]

---

(١) عبد الرحمن الرافعي " عصر محمد علي " مرجع سابق ص ٥٤٨ بتصرف .

(٢) نقلاً عن عباس محمود العقاد " عبقري الإصلاح والتعليم محمد عبده " مرجع سابق ص ٥٩ .

وعندما تولى إسماعيل الحكم كان توّاقاً إلى إعادة بناء مصر على الخطوط الأوربية، تأثراً بحياته هناك لذا أسس المدارس المتنوعة الآتية: الحربية ، والمهندسخانة ، والحقوق، والتي لها الفضل الكبير في تقدم القانون والتشريع والقضاء والحياة الأدبية والسياسية، ومدرسة دار العلوم لتخرج أساتذة اللغة العربية ، ومدرسة الطب . كما اهتم إسماعيل بتعليم البنات ، وكان تعليم البنات قبل ذلك أمراً في حكم العدم .. وفي الوقت نفسه كثر عدد المدارس الأوربية التي أقامتها الإرساليات الدينية في مصر للبنين والبنات .

وبهذا تحول التعليم من نظام الكتاتيب والمساجد إلى نظام المدارس الذي يتعلم فيه التلاميذ العلوم الحديثة واللغات الأجنبية ، فكان بسبب هذا التحول الخطير أن قامت طبقة مثقفة جديدة متأثرة بالأفكار الأوربية أخذت تتنازع مع طبقة مشايخ الأزهر البقاء حتى ورثتها (١) وذلك لأن محمد علي وخلفاءه لم يهتموا بتطوير الأزهر وتحديث العلوم فيه ، وتحسين شئون علمائه المادية والأدبية ؛ ربما ليقضي على نفوذ علمائه الذين يعلم مدى تأثيرهم في الناس ، ولقد أيد الاستعمار الإنجليزي بأساليبه العديدة ووسائله المختلفة هذه السياسة حتى نجح إلى حد كبير في أن يعوق حركة الأزهر المطردة، واستطاع أن يحدث فجوة بين العلوم الدينية واللغوية وبين العلوم الأخرى، وكاد الانعزال يتم بين علماء الأزهر ، وعلماء الجامعات الأخرى.

وقد ترتب على ذلك أن أصبح الأزهر عند نهاية القرن التاسع عشر عبارة عن بركة راكدة آوى إلى حال من الفساد المادي والعقلي فصلته

---

(1) د. عبد العظيم رمضان " الفكر الثوري في مصر قبل ثورة ٢٣ يوليو " الهيئة المصرية العامة للكتاب ص ٤٩

عن الحياة المعاصرة حتى أصبح علماؤه والمتخرجون فيه غرباء عن الناس كأنهم أهل الكهف بعثوا من مرقدهم في كهفهم سنين تبدلت فيها الدنيا والناس فهم ينكرون ما حولهم ، كما ينكرهم من يراهم أو يستمع إليهم . (١)

محمد عبده ومحاولة إصلاح الأزهر الشريف

عين محمد عبده عضواً بمجلس إدارة الأزهر سنة ١٨٩٤م ثم تعززت مكانته الرسمية بولايته منصب الإفتاء بعد ذلك بخمس سنوات . وقد كان بوسع الشيخ محمد عبده وأعوانه الثقات أن ينجزوا في ثلاث سنوات أو أربع سنوات ما استغرق إنجازه منهم أكثر من عشر سنين وهي المدة التي أشرف فيها محمد عبده على إدارة الأزهر منذ أن كان عضواً بمجلس الإدارة إلى استقالته من منصب الإفتاء في سنة ١٩٠٥ لكنه آثر أن يتمهل اختياراً لتسويغ الانتقال من القديم إلى الجديد في نفوس أنصار القديم المتشبثين ببقائه بين الموافقة باللسان والمراوغة في التنفيذ ، واضطر في كثير من الأحيان إلى التمهل اضطراراً لتراجع ولي الأمر – الخديو عباس الثاني وحاشيته – في وعودهم وعدولهم عن العمل على التغيير الصريح إلى المراوغة كمراوغة الشيوخ الجامدين بين الموافقة اللسانية والتعويق في التنفيذ ، ولكن دعاة الإصلاح تمكنوا – مع هذه التعويقات – من إقامة الأسس التي يصعب على المعارضين أن يهدموها بعد لإقامتها ، وكان عملهم مدى السنين العشر أعظم مما يتسع له هذا الأمد القصير بالقياس إلى القرون المتوالية التي تم تبديلها في خلالها ، بعد الشروع فيه والعدل عنه واستمرار الدعوة إليه أعواماً إثر أعوام .

كانت العلوم الحديث مُحرَّمة لا تدرس ولا يرضى عن طلابها في غير الحلقات الأزهرية ، وكانت علوم السلف التي تنسب إلى الفلاسفة أو المعتزلة قرينة بتهمة الكفر والزندقة ، ومن اشتغل بها مُعَلِّماً أو مُتَعَلِّماً

---

(1) نفسه ص ٤٩

فسبيله أن يعتزل الجماعة خفية ، ولا سلامة له باعتزالهم جهرة على سنة الأقدمين ممن اشتهروا بالاعتزال .

وكانت تدابير الصحة مهملة ، بل كادت أن تكون ممنوعة ، لقلة اطمئنان العلماء الجامدين إلى المواد التي تستخدم للتعقيم والتطعيم ، بل قلة اطمئنانهم إلى أقوال الأطباء في عدوى الجراثيم ، ولولا أن النظافة من آداب الإسلام لما تقبل القائمون على إدارة الجامع عملاً من أعمال الوقاية في أزمنة الوباء ، غير الأمر بإغلاق الجامع ووقف الشعائر والدروس في أروقته .

وتبدل ذلك كله في سنوات قلائل ، وأول ما تبدل منه العناية بالتدبيرات الصحية ، فأنشئت للجامع صيدلية خاصة وعين له طبيب منقطع لعلاج طلابه والكشف عليهم بالمجان .

ولم يكن من اليسير تنظيم أعمال التدريس وغير تنظيم أوقات العمل والمرتبات ، فتوافر للأزهر مدد من الميزانية الحكومية وميزانية الأوقاف يكفي لتنظيم التدريس ورفع المرتبات إلى المستوى اللائق بطبقة العلماء.

وتقرر تدريس العلوم الحديثة مع الترغيب فيها بالمكافأة الحسنة والترشيح لوظائف القضاء والتعليم .

إن المصاعب التي وجب تذليلها لوضع هذا التغيير موضع التنفيذ أطول شرحاً من وجوه الإصلاح بكل ما اقتضاه بحثها وترتيبها والمضي في تنفيذ قوانينها وإجراءاتها .

ومن تلك الموانع جاه العلم الذي ضاع على زمرة السلفيين الجامدين بعد أن حفظوه لأنفسهم دون الدخلاء عليهم من رجال العلوم الدينية والعلوم الدنيوية على السواء .

ومنها جيوش الطلاب والمتطلعين إلى الطلب ممن أحسوا وعورة الطريق بعد اقترابهم من نهايته الميسرة لهم على النظام القديم ، وقد يزيد

عليهم في العدد طلاب الجراية والمسكن بغير أمل في نهاية قط على نظام قديم أو جديد .

ومنها قوة الجهل المطبق والظن السيئ في عقول الدهماء الذين سمعوا من الأئمة المصدَّقين أن القول بدوران الأرض كفر بواح ، وأن معلم الجغرافيا مسخر من أعداء الدين ليعلم المسلمين أنها كرة مستديرة دوَّارة في الفضاء ، وأكفر منه من يعلمهم الطبيعيات ؛ لأن القول بالطبيعيات إنكار لوجود الله وإثبات لوجود المخلوقات بطبيعتها دون وجود الخلاق .

ومنها ، ولعله يجمعها بحذافيرها ، سلطان ولي الأمر إذ أدرك بعد حين أن الإصلاح قدت فوَّت عليه سلطانه ، فوَّت عليه الغنيمة التي كان يجنيها لنفسه ويغدق منها على خدامه وحواشيه .

قال الخديو في الاحتفال بخلع الكسوة على الشيخ عبد الرحمن الشربيني شيخ الجامع الجديد : " إن الجامع الأزهر قد أسس وشيد على أن يكون مدرسة دينية إسلامية تنشر علوم الدين الحنيف في مصر وجميع الأقطار الإسلامية ، وأول شيء أطلبه أنا وحكومتي أن يكون الهدوء سائداً في الأزهر الشريف ، والشغب بعيداً عنه ، فلا يشتغل علماؤه إلا بتلقي العلوم الدينية النافعة البعيدة عن زيع العقائد وشغب الأفكار ؛ لأنه هو مدرسة دينية قبل كل شيء "

وقد صدرت المراسيم بعد خروج الشيخ محمد عبده باختيار شيخين من الحزب القديم لأكبر المناصب الدينية ، وهما منصب الإفتاء ومنصب مشيخة الأزهر ، فعين الشيخ عبد القادر الرافعي مفتياً للديار المصرية وعين الشيخ عبد الرحمن الشربيني شيخاً للأزهر .

ولقد صرَّح شيخ الأزهر عبد الرحمن الشربيني في حديث نشرته صحيفة الجوانب المصرية ١٣ مارس ١٩٠٥ م فقال عن رأيه في الغرض من إنشاء الأزهر : " إن غرض السلف من تأسيس الأزهر إقامة بيت لله يعبد فيه ويؤخذ فيه شرعه ويؤخذ الدين كما تركه لنا الأئمة

الأربعة رضوان الله عليهم ، وأما الخدمة التي قام بها الأزهر ولا يزال يؤديها فهي حفظ الدين لا غير ، وما سوى ذلك من أمور الدنيا وعلوم الأعصر فلا علاقة للأزهر به ولا ينبغي له " .

ثم قال عن إصلاح التعليم : " إن الذي حدث من شأنه أن يهدم معالم التعليم الديني فيه ويحول هذا المسجد العظيم إلى مدرسة فلسفة وآداب تحارب الدين وتطفئ نوره في هذا البلد وغيره من البلاد الإسلامية ... واني أسمع منذ سنوات بشيء يسمونه حركة الأزهر ، أو إصلاح الأزهر، ولكنني لم أر لهذه الحركة وهذا الإصلاح من نتيجة سوى انتشار الفوضى في ربوعه "

ثم قرن بين حركة الإصلاح والسياسة : " إني رأيت الكثيرين من إخواني خَدَمَة العلم في منصب المشيخة فوجدتهم أبعد الناس عن الاشتغال بالسياسة وأشدهم فراراً من مظاهر الدنيا الباطلة "

وهذا هو شرط الأزهري الصالح في عرف المشيخة التي اختارها ولي الأمر لتعتدل به من طريق الزيغ والشغب إلى طريق الإيمان والأمن ! معهد يستبد ولي الأمر بإدارته وتعلميه ليستخدم سمعته الدينية في تعزيز سلطانه وتوفير ثروته ، ثم يكل المشيخة فيه إلى أناس يريدونه في القرن العشرين مدرسة كبرى لا تعرف شيئاً عن علوم الأعصر ولا تدري شيئاً عن الدنيا والديوان ، لأن كل شيء عن الدنيا والديوان إنما هو سياسة تترك لولي الأمر ولا يحسن برجل الدين أن يعرض لها من قريب أو بعيد ! [١]

الملك فؤاد والأزهر

وقد حرص الملك فؤاد منذ أن كان سلطاناً على أن يحكم قبضته على الأزهر وعندما كانت لجنة الثلاثين تصوغ دستور ١٩٢٣ كانت عين

---

(١) لمزيد من التفاصيل حول علاقة محمد عبده بالأزهر راجع كتاب العقاد " عبقري الإصلاح والتعليم محمد عبده " مكتبة مصر ، فصل " في الأزهر " .

فؤاد مركزة أساساً على موضوع العلاقة بين الملك وبين مؤسستين في ذلك الحين وهما : الأزهر والجيش .

وأتت نصوص المشروع الأول للدستور خالية من أية إشارة لسلطات الملك تجاه الأزهر الأمر الذي يعني أن لجنة الدستور لم تر منح الملك أية سلطات استثنائية تجاه الأزهر بل جعلت الإشراف عليه مثله مثل غيره من المؤسسات للوزارة المسئولة أمام البرلمان لكن مشروع لجنة الثلاثين قد خضع لتعديلات كثيرة وبعد صراع مرير أسفرت المعركة عن نص يحال إلى قانون يصدر فيما بعد لينظم الطريقة التي يباشر بها الملك سلطته فيما يختص بالمعاهد الدينية وتعيين الرؤساء الدينيين وبالأوقاف التي تديرها وزارة الأوقاف وعلى العموم المسائل الخاصة بالأديان المسموح بها في البلاد ، وإذا لم توضع أحكام تشريعية تستمر مباشرة هذه السلطة طبقاً للقواعد والعادات المعمول بها الآن " وهكذا استخلص الملك بهذا النص اعترافاً دستوريّاً بأن له سلطة خاصة فيما يتعلق بمسائل الأديان وإقراراً دستوريّاً ببقاء الوضع الراهن حتى يصدر قانون جديد ينظم هذه السلطة .

ويعترف الشيخ الظواهري – الذي عينه فؤاد شيخاً للأزهر – بأن الملك فؤاد " كان حريصاً على أن يعرف كل شيء عن الأزهر والمعاهد الدينية ، فقد (١) كان جلالته يعتبر هذه الناحية من الأمور المصرية الخاصة به ويديرها جلالته بدون وساطة وزرائه " ولقد رأينا كيف حاول فؤاد استخدام الأزهر في مسألة الخلافة ، والآن نرى كيف حاول استخدامه أيضاً في مسائل الصراع السياسي ، وبالذات في خصومته

---

(١) د. رفعت السعيد " حسن البنا .. متى وكيف ولماذا ؟ " دار الطليعة الجديدة سوريا دمشق ص ٥٢

ضد سعد زغلول المحبوب من شعبه والذي كان من المستحيل مقاومة هذا النفوذ الذي يتمتع به بغير استقطاب مؤسسة كالأزهر .

وقد بدأت محاولات السراي باستقطاب عدد من شيوخ الأزهر ثم في تبني بعض مطالب الأزهريين وإظهار حكومة سعد بمظهر الرافض لها وتطور الأمر إلى مطالبة بعض شيوخ الأزهر بما أسموه رفع الوساطة بين الملك وشيوخ الأزهر " كما لا وساطة بين جلالة الملك وبين رئيس الوزراء إذ لا يليق في عهد جلالتكم الميمون أن يحال بين كبير رجال الدين وبين كبير رجال الدنيا " وفي ٥ نوفمبر ١٩٢٤ تبرز ظاهرة جدية مظاهرات من طلاب الأزهر تتوجه لاستقبال الملك فؤاد لدى عودته من مصيفه بالإسكندرية وهي تهتف " يسقط سعد زغلول " و " لا رئيس إلا الملك " وتستمر هذه الظاهرة يشجعها الملك وبوليسه والشيوخ من أصدقاء السراي .

وتزخر ملفات البوليس السياسي بتقارير وافية عن هذه المحاولات ولنورد واحداً منها كنموذج :

محافظة القاهرة

إدارة الضبط فرع (ب)

الموضوع : تقرير عن حالة الأزهر الشريف يوم ٤ فبراير ١٩٢٧ (نمرة ١٩٠ سياسي سري)

مطلوب رد (١)

حضرة صاحب المعالي كبير الأمناء لحضرة صاحب الجلالة الملك :

أتشرف بإخبار معاليكم أنه كان بالأزهر أمس عدد كبير جداً لمناسبة صلاة الجمعة فألقيت الخطب الكثيرة طوال النهار وفي الليل أيضاً وقد

---

(١) د. رفعت السعيد " حسن البنا .. متى وكيف ولماذا ؟ " دار الطليعة الجديدة سوريا دمشق ص ٥٣

كانوا يصيحون بالنداءات الآتية من وقت لآخر " يحيا جلالة الملك – يحيا حسن نشأت باشا – يسقط البرلمان والحكومة وسعد باشا " . وقد كان البوليس مرابطاً على بعد من الجامع الأزهر ، ولم تحصل مظاهرات ولم تقع حوادث .

وهذا لمعاليكم للمعلومية .

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام .

تحريراً في ٥ فبراير ١٩٢٧ حكمدار بوليس مصر . " جمال سليم " البوليس السياسي يحكم مصر " (١)

ويعقب د. عبد العظيم رمضان على هذه العلاقة قائلاً : " استمرت علاقة التحالف بين القصر والأزهر طوال عهد الملك فؤاد وحتى نهاية حياته ونظراً لأن القصر كان على علاقة تحالف أخرى مع الإنجليز ، فلم يكن هناك مفر من أن يتأثر الأزهر بهذه العلاقة أيضاً . وحين اتجهت السياسة البريطانية في ربيع ١٩٣٥ تحت ضغط الحركة الوطنية إلى تقديم بعض الترضيات للجماهير المصرية فرضت على الملك إخراج الشيخ الظواهري من منصب شيخ الازهر وتعيين الشيخ محمد مصطفى مكانه ولم يجد مفراُ من إجابة الطلب . (٢)

وهكذا امتد التدخل في شئون الأزهر وفي أمور الدين من الملك العاجز إلى أحزاب الأقليات الفاشلة إلى الإنجليز المحتلين .

لقد تكلمنا عن الصراعات الدائرة في تلك الفترة :

- الصراع بين العلم وحركة التنوير عامة وبين القوى المحافظة .

---

(١) د. رفعت السعيد " حسن البنا .. متى وكيف ولماذا ؟ " دار الطليعة الجديدة سوريا دمشق ص ٥٤

(٢) د. رفعت السعيد " حسن البنا .. متى وكيف ولماذا ؟ " دار الطليعة الجديدة سوريا دمشق ص ٥٤

- الصراع بين الوطنية المصرية وبين دعاة الخلافة الإسلامية .
- التبشير والتبشير المضاد
- التناقض بين الحضارة الغربية والمتوسطين وبين رافضيها . (١)
- الصدام بين التجديد والتقليد .

دور الدين ومؤسساته في اللعبة السياسية . (٢)

الأزهر وثورة يوليو ١٩٥٢

في أعقاب الثورة المصرية عام ١٩٥٢، واستبداد جمال عبد الناصر بالحكم عمل على القضاء على دور الأزهر الوطني والسياسي فسعى حثيثاً للحد من سلطة علماء الأزهر بل عمل على استخدام نفوذهم لمصلحته، ففي عام ١٩٥٢أُمِّمَت الأوقاف ووضعت تحت سلطة وزارة الأوقاف التي أنشئت حديثاً مما قطع من قدرة المسجد للسيطرة على الشؤون المالية، وألغى المحاكم الشرعية، ودمج المحاكم الدينية مع النظام القضائي للدولة في عام ١٩٥٥، مما يحد بشدة من استقلال العلماء .

قانون إصلاح الأزهر

وفي عام ١٩٦١ صدر قانون الإصلاح، الذي ينص ببطلان قانون أصدر في وقت سابق من عام ١٩٣٦ الذي يضمن استقلال الأزهر، وأصبح لرئيس مصر سلطة تعيين شيخ الأزهر.

وواصل الأزهر، الذي ظل رمزاً للطابع الإسلامي للأمة والدولة، التأثير على السكان بينما لم يصبح قادراً على فرض إرادته على الدولة.

---

(١) د. رفعت السعيد " حسن البنا .. متى وكيف ولماذا ؟ " دار الطليعة الجديدة سوريا دمشق ص ٥٥
(٢) د. رفعت السعيد " حسن البنا .. متى وكيف ولماذا ؟ " دار الطليعة الجديدة سوريا دمشق ص ٥٤

وتعرض الأزهر بشكل متزايد إلى بيروقراطية الدولة بعد ثورة يوليو وتوقف استقلال منهجه ووظيفته كمسجد، كذلك أضعف عبد الناصر سلطة العلماء بإنشاء الوكالات الحكومية المسئولة عن تقديم تفسيرات للقوانين الدينية، في حين أن هذه الإصلاحات قُلِّصَت جذريا باستقلال سلطة العلماء، كما كان لها تأثير بإعادة ترسيخ نفوذهم بإدماجهم في جهاز الدولة، كما ينص قانون إصلاح العلماء لعام ١٩٦١، بتخصيص موارد الدولة لهم، مع أن خزينة المال كانت خارج سيطرة الأزهر.

ولقد وقف عبد الناصر ضد مشروع تفكيك نظام الأزهر للتعليم الابتدائي والثانوي وتحويل الجامعة إلى كلية اللاهوت تدرج ضمن النظام التعليمي المدني ؛ لأن عبد الناصر لا يهدف إلى إلغاء دور الأزهر وتأثيره في الناس بل كان يسعي إلى استخدام الأزهر كأداة لمنح الشرعية لنظامه لما يعلم من تأثيره الكبير في العالم الإسلامي كله وليس مصر فقط ولقد نجح في تحويل الأزهر الشريف من مؤسسة وطنية مستقلة لها مواقفها المؤثرة في مسيرة الوطن إلى هيئة حكومية خاضعة لسلطة الدولة ومنفذة لإرادتها وبعد أن كان الأزهر الشريف هو المدافع عن حقوق الناس ضد استبداد الحاكم والحكومات أصبح ذراعاً للحكومة ومبرراً لتصرفاتها .

فمثلاً كان علماء الأزهر قد أكدوا قبل ثورة يوليو على أن الاشتراكية نظام لا يقره الإسلام بل يتناقض مع مبادئه ، لكن بعد أن اتخذ عبد الناصر الاشتراكية طريقة لحكمه فسيطر على موارد البلاد كلها وقضى على الإقطاع ورجال الأعمال ، وأمَّم الملكيات الخاصة أصدر علماء الأزهر أحكامًا جديدة تتوافق مع عبد الناصر مع تبريرها دينياً وسموها الاشتراكية الإسلامية، وأصبح استخدام علماء الأزهر الخاضعين لسلطته بمثابة قوة موازية لجماعة الإخوان المسلمين، والحد من النفوذ الوهابي في المملكة العربية السعودية .

واستمر حال الأزهر الشريف على ذلك في الأنظمة اللاحقة مجرد هيئة تابعة لسلطة الحكومة تنفذ الأوامر التي تصدر إليها بل صارت بوق دعاية لها وصبغ كل القوانين والقرارات الحكومية التي لم يؤخذ رأيها فيها بالصبغة الدينية الشرعية !

حتى بعد وفاة عبد الناصر في عام ١٩٧٠ م وتولى أنور السادات الحكم. واصل استخدام علماء الأزهر كأداة من أدوات الحكومة، مما أفقد علماء الأزهر مكانتهم الكبيرة في النفوس وصاروا في نظر الجماعات الدينية وطوائف كثيرة من الشعب علماء للسلطان ، والتف الناس حول الجماعات الدينية المعتدل منها والمتطرف وشيوخها وراح الناس يصفون شيوخ هذه الجماعات بأنهم علماء الدين الحقيقيين الذين يجاهرون بمخالفة الحاكم والحكومات لأنهم يقولون الحق ولا يخافون في الله لومة لائم بخلاف علماء الحيض والنفاس علماء السلطان علماء الأزهر !!

الأزهر في التاريخ المعاصر

وبعد اغتيال السادات على يد أحد أفراد الجامعات الدينية ، وأصبح حسني مبارك رئيسا لمصر في عام ١٩٨١واصل الأزهر دوره بمنح الشرعية الدينية لما تمليه الحكومة .

وقد سعى الإمام الأكبر جاد الحق علي جاد الحق، شيخ الأزهر في الفترة من ١٩٨٢– ١٩٩٦ إلى استقلال الأزهر عن الدولة وقد أمر جاد الحق الحكومة أنها إذا رغبت من الأزهر مكافحة فعالة للجماعة الإسلامية في مصر، يجب عليها أن تعطي للأزهر أكبر قدر من الاستقلالية عن الدولة .

وبالفعل تمَّ التنازل في عهد حسني مبارك الذي كان يجلُّ الأزهر وعلمائه عن عدد من سلطات الدولة وأعطيت إلى الأزهر، وخلال بداية

التسعينات، قدمت تعديلات على قوانين الرقابة الموجودة وأعطي للأزهر القدرة على فرض رقابة على كل المطبوعات والإعلام الإلكتروني. على الرغم من أن القانون ينص على أن الأزهر قد يشارك في كتابة شكوى فقط، على سبيل المثال، أُرْسِلت النصوص التلفزيونية بشكل روتيني إلى الأزهر للموافقة عليها قبل أن تبث.

واصل الأزهر عقد مراكز عليا للسلطات الدينية السنية الأخرى في جميع أنحاء العالم، بما أن أهل السنة يشكلون الأغلبية العظمى من مجموع السكان المسلمين، وقد كان للأزهر تأثير كبير على العالم الإسلامي برمته، بالإضافة إلى كونه السلطة الدينية داخل مصر، وقد طلب من الأزهر استشارات للأحكام الدينية من خارج مصر . فمثلا قبل "حرب الخليج " طلب الملك فهد بن عبد العزيز ملك المملكة العربية السعودية من شيخ الأزهر بدلاً من مفتي عام المملكة العربية السعودية، فتوى تأذن بتمركز قوات أجنبية داخل المملكة .

ونأمل أن تعود للأزهر الشريف مكانته في نفوس الناس ودوره في نشر قيم التسامح بين الناس جميعًا، ورعايته للفكر الإسلامي المعتدل في مصر والعالم كله. فالأزهر الشريف هو الهيئة العلمية الإسلامية الكبرى التي تقوم على حفظ التراث الإسلامي ودراسته ونشره، وحمل أمانة الرسالة الإسلامية إلى كل شعوب العالم، والعمل على إظهار حقيقة الإسلام ودوره البناء في حفظ وتقدم البشرية ورقى الحضارة .

والأزهر الشريف كأعظم جامعة إسلامية كان ولا يزال يقصده طلاب العلم من جميع أنحاء العالم، ليتعلموا فيه صحيح الإسلام الوسطى وللتفقه في الدين وحديثاً ليدرسوا ويتعلموا العلوم والفنون والآداب، ليتخرجوا علماء عاملين متفقهين في الدين، يجمعون إلى الإيمان بالله

والثقة بالنفس وقوة الروح، مصقولون بكفاية علمية وعملية ومهنية لتأكيد الصلة بين الدين والحياة، والربط بين العقيدة والسلوك.

وتأهيل عالم الدين للمشاركة في كل أسباب النشاط والإنتاج والريادة والقدوة الطيبة، وعالم الدنيا للمشاركة في الدعوة إلى سبيل الله بالحكمة والموعظة الحسنة. وتزويد العالم الإسلامي والوطن العربي بالمختصين وأصحاب الرأي فيما يتصل بالشريعة الإسلامية والثقافية الدينية والعربية ولغة القرآن. للأزهر الشريف خريجون علماء ومتخصصون في شتى المجالات والتخصصات يملئون ربوع الأرض يحملون على عاتقهم الدفاع عن الإسلام وينفون عنه غلو المغالين وانتحال المبطلين وتفريط الكسالى والمرجئين ودعاوى المرجفين الزائغين.(١)

ويعود له استقلاله ودوره الوطني خدمة للناس وليس أداة للحكومة ليقف كحصن ضد أفكار الشيوعيين والعلمانيين اللا دينيين التي تريد إقصاء الديني نهائياً عن المجتمع ، وضد أفكار المتطرفين والإرهابيين الذين يسيئون فهم الدين ويعتبرون دعاية سيئة له المتطرفة والإرهابية التي يؤمن بها بعض المسلمين المتطرفين في تشددهم، ويأمل الأزهر أن يصبح مستقلاً تماما عن الدولة، وله سيطرة كاملة لوضعه في الوزارات الدينية للدولة المالية، والقيادة، وأبعد من ذلك .

***

---

(١) د. سيد بكرى الأستاذ بكلية العلوم – جامعة الأزهر " الأزهر الشريف رمز الوسطية ومنارة العلم لا يفرخ إرهابًا. اليوم السابع ٢٨ / ١١ / ٢٠١٤

مواقف مشهودة للأزهر الشريف

وحمل الأزهر الشعلة

والأزهر جزء بارز في كيان المجتمع الإسلامي، وهو تراث مجيد يعتز به كل مسلم وهو في مشارق الأرض ومغاربها، وكان يجاهد في ميادين العلم والدين والإصلاح الاجتماعي والخلقي والسياسة في العالم العربي والإسلامي ولولاه لجف الأمل وانطفأ النور في ميادين العلم والمعرفة في هذا العالم في عصر الظلمات والركود. وأما جمهورية مصر العربية فمدينة للأزهر فأصبحت بفضله منبراً تفيض منه أسمى الأبحاث الإسلامية والفكرية وقاعدة للإشعاع الثقافي الإسلامي وقد أسرعت مصر الفتية التي اعترفت بمكانة الأزهر في العالم الإسلامي وجهوده في سبيل العلم والأدب فمدت يدها بالعون له بكل الوسائل الممكنة ليقوم برسالته على أحسن وجه حتى يتبوأ مكانته اللائقة به كمبعث حضارة روحية ومادية، وقلعة حصينة للعروبة والإسلام، ومصدر رجال الفكر وزعماء الإصلاح يحملون أمانة الرسالة الإسلامية، ويكونون ورثة الأنبياء.

لقد انقسم المسلمون على أنفسهم في الأندلس، ومن قبل دهم التتار بغداد . حاضرة العلوم .، بل وأحرقوا ما فيها من كتب وألقوها في دجلة حتى غدت جسراً يعبرون عليه؛ كما قتلوا العلماء، وعطلوا المدارس، وأصبح المسلمون محكومين بقوم من غير جنسهم، كل هذا كوّن غيوماً في سماء المعرفة عند المسلمين. ولكن الله الذي تكفل بحفظ دينه والإبقاء على قرآنه هيأ الأزهر ليكون المكان الذي يشع منه نور العلم

والمعرفة. فلقد لجأ العلماء الفارون إليه من وجه التتار؛ كما لجأ إليه العلماء المهاجرون من الأندلس، كلهم وجد فيه محطاً لرحاله، ومكاناً صالحاً لأداء رسالته.

وقد حبب الله إلى سلاطين المماليك أن يميلوا إلى العلم، وأن يقربوا العلماء ويغدقوا عليهم، فتخرج في الأزهر علماء أجلاء لا نزال ننعم بما خلفوه من دراسات واسعة شاملة في شتى ميادين المعرفة، كالسيوطي وابن منظور وابن هشام والسبكي وابن حجر...

وقد بقي الأزهر ـ كذلك ـ منارة هادية حين أطبقت الظلمات في العصر العثماني .

مقاومة الأزهر الشريف الإلحاد

وقف الأزهر الشريف وعلماؤه وقفة شامخة ضد دعوات الإلحاد والزندقة التي فشت في القرن العشرين وحاربوها بكل وسيلة قولاً ، وكتابة، ومناظرة لأعلام الإلحاد .

ففي عام ١٩٣٧ نشر إسماعيل أدهم رسالته الشهيرة " لماذا أنا ملحد؟ " ردًا على رسالة صديقه الشاعر أحمد زكى أبو شادى " عقيدة الإلوهية " وأفاض إسماعيل أدهم في رسالته في عرض الأسباب والمبررات التي ساقته إلى الإلحاد كعقيدة في مواجهة الإيمان، وتفصيل الفرق بين الإلحاد السلبي والإيجابي . (١)

وتصدى الأزهر الشريف ورجاله لهذه الرسالة وفندوا ما جاء فيها فكتب محمد فريد وجدي محرر مجلة الأزهر رسالة عنوانها " لماذا أنا مؤمن؟ " وكتب الشيخ عبد المتعال الصعيدي من علماء الأزهر الشريف

---

(١) كريم عبد السلام " لماذا أنا ملحد " موقع اليوم السابع بتاريخ ١٢ / ١٢ / ٢٠١٤

كتابه " لماذا أنا مسلم " ورد على إسماعيل أدهم كذلك الشيخ يوسف الدجوي عضو هيئة كبار علماء الأزهر الشريف ، وغيره من علماء الأزهر الشريف ورجاله في مختلف المنابر والدوريات والصحف وفي ذلك يقول محمد رشيد رضا في مجلة المنار مبيناً دور الأزهر الشريف في محاربة الإلحاد الذي انتشر في القرن العشرين : " لينظر ماذا كان من تأثير شيوخ الأزهر وخطبائه في مقاومة ما يخالف الإسلام ، ولا سيما الإلحاد الذي فشا في هذا العهد ، وفي إيجاد ما يوافق هدايته ويعلي شأنه ؟ أظن أنه لا يجد لأحد منهم أثرًا له قيمة أو تأثير في الدفاع عن الإسلام وبيان حقيقته إلا لطلاب الإصلاح للأزهر ودعاته"(١)

كما تصدى الأزهر الشريف للمذاهب الدينية الباطلة كالقاديانية والبهائية وكوَّن الأزهر الشريف لجنةً برئاسة الشيخ عبد المجيد اللبَّان – أول عميد لكلية أصول الدين في ثلاثينيات القرن العشرين – قامت ببحث حالة طالبَيْن ينتسبان إلى جماعة القاديانية ، كانا يروِّجان لمذهبهما في مصر، وكان القرار الذي أصدرته هذه اللجنة ينصُّ على أن القاديانيين كافرون، كما قضت بفصل الطالبَيْن من الأزهر.

مواقف الإمام الأكبر جاد الحق علي جاد الحق

كان للشيخ جاد الحق مواقف مشرفة في العديد من القضايا . منها: رفض قرار الكونجرس الأمريكي بنقل السفارة الأمريكية إلى القدس، وطالب أمريكا بمواقف عادلة تجاه العرب وإسرائيل، وأكد أن القدس إسلامية.

---

(١) محمد رشيد رضا " الأزهر والدين في هذا العصر " مجلة المنار مجلد ٣٠ ص ٣١٦

وكان للإمام الأكبر موقف مشهود ومشرف من مؤتمر السكان الذي انعقد بالقاهرة نهايات عام ١٩٩٤، فقد خاض الشيخ معركة شرسة ضد بعض البنود الواردة في مسودة إعلان مؤتمر القاهرة الدولي للسكان. ذلك المؤتمر الذي أراد أن يصدر عن القاهرة بلد الأزهر قرارات تناهض الأديان، وتعتدي على أفاق البشر وكرامة الإنسانية، مثل إباحة العلاقات الجنسية الشاذة بين الرجل والرجل، وبين المرأة والمرأة ، وإباحة حمل العذارى الصغيرات والحفاظ على حملهن، وإباحة إجهاض الزوجات الشرعيات الحرائر، وغير ذلك. فقد تصدى الإمام الجليل لهذه البنود في بيان شامل صدر عن مجمع البحوث الإسلامية، بعد دراسة متعمقة لوثيقة المؤتمر باللغتين العربية والإنجليزية، فكان للبيان وما تبعه من البيانات فعل الزلزال الذي أجهض المؤامرة.

هذه بعض المواقف الرائعة في تاريخ الأزهر، ومن المؤسف أن يتعاون المأجورن على طمسها وإخفائها، وإذا كان منهم من يريد أن يطفئ نور الله، فالله متم نوره، ولو كره المغرضون .

موقف الأزهر من إسلام البحيري

ومن أحدث معارك الأزهر الشريف مع المسيئين للإسلام ولعلماء المسلمين معركته مع إسلام البحيري .

قال المركز الإعلامي للأزهر الشريف " إنه تابع ببالغ الاهتمام الهجمات الشرسة والمضللة التي يتبناها بعض الإعلاميين ضد ثوابت الدين والتراث الإسلامي وفقهاء الأمَّة، كما تلقَّى المركز الإعلامي شكاوى عديدةٍ من كثيرٍ من المواطنين حول ما دأب عليه بعض الإعلاميين من الهجوم الدائم على ثوابت الدين الإسلامي وخصوصًا ما يقدمه إسلام البحيري، عبر برنامجه " مع إسلام " المذاع في قناة "القاهرة والناس" وأكَّد المركز الإعلامي، في بيان له " أن الأزهر

الشريف هو المرجع الوحيد في الشئون الإسلامية وفقاً للدستور، وهو الهيئة العلمية الإسلامية التي تقومُ على حِفظ التراث الإسلامي ودراسته وتجليته للناس كافَّة، وتحمُّل أمانة توصيل الرسالة الإسلامية إلى كل شُعوب المعمورة، وتعمل على إظهار حقيقة الإسلام السَّمحة.

وتابع: وفي إطار قيام الأزهر بالحفاظ على الدين الإسلامي من التشكيك والتشويه وعدم السماح بأن ينال أحدهم من صورة الإسلام أو أن يعبث بعقول الشباب، فقد تقدم الأزهر الشريف بشكوى إلى المنطقة الحرة الإعلامية بالهيئة العامة للاستثمار ضد البرنامج المذكور لما يمثله من خطورة في تعمده تشكيك الناس فيما هو معلومُ من الدين بالضرورة، بالإضافة إلى تعمُّقه في مُناقضة السَّلم المجتمعي، ومُناهضة الأمن الفكري والإنساني، مما يجعل البرنامج يمثل تحريضاً ظاهراً على إثارة الفتنة وتشويه للدين ومساس بثوابت الأمَّة والأوطان وتعريض فكر شباب الأمة للتضليل والانحراف." .

لقد رأى الأزهر الشريف في كلام إسلام البحيري أنه إساءة للإسلام ، وإساءة لمؤسسة الأزهر فقام بعض علمائه بالرد العلمي على ما قاله البحيري وتنبيهه إلى عدم الإساءة للإسلام وعلماء الإسلام ، وإن كان من حقه أن يبدي رأيه دون إساءة، ولكن البحيري استمرَّ في الإساءة فما كان من الأزهر إلا أن رفع ضده دعوى قضائية ، وحكمت المحكمة بالسجن على البحيري .

سلطة الأزهر : كهنوتية أم دستورية ؟

أما أن الأزهر يمثل سلطة كسلطة الكنيسة في أوربا في العصور والوسطى – كما يزعم بعض العلمانيين – فليس صحيحاً إنما الأزهر الشريف يمارس دوره الذي أعطاه له الدستور " الأزهر الشريف هيئة

إسلامية علمية مستقلة، يختص دون غيره بالقيام على كافة شئونه، وهو المرجع الأساسي في العلوم الدينية والشئون الإسلامية، ويتولى مسئولية الدعوة ونشر علوم الدين واللغة العربية في مصر والعالم."

فسلطة الأزهر الشريف سلطة مدنية دستورية قانونية يمارسها الأزهر ولا علاقة لها بسلطة الكنيسة في العصور الوسطى التي منحت حكامها الحق الإلهي في إدارة البلاد الذي يعرف بالحكم " الثيوقراطي " والأزهر لم يتدخل في حكم البلاد ولا في أي سلطة من السلطات الثلاث : التشريعية ، القضائية ، التنفيذية . بل بالعكس تماماً فعندما أساء البحيري الحديث في العلوم الدينية والشئون الإسلامية وأثار حفيظة كثيراً من المسلمين وأغضبهم قام الأزهر الشريف بمسئوليته التي خوَّلها له الدستور ورفع قضية إلى السلطة القضائية ، والذي نفذَّ الحكم القضائي السلطة التنفيذية .

***

موقف الأزهر من الجماعات المتطرفة

نشأة الجماعات الإرهابية

نشأت الجامعات الجهاديةَ من مجموعةٌ من الشباب المتحمس صغير السن قليل العلم عديم الخبرة بفقه الواقع ومصلحة الأمة ، وكانت الظروف التي نشأت فيها تلك التنظيمات الجهادية شديدة التعقيد ، حالكة السواد ، ليس فيها بارقة أمل في التغيير والإصلاح ؛ فقد ادلهمت في أواخر الخمسينات من القرن العشرين وطوال عقد الستينات الخطوب، وكثرت فيها المظالم ، واستبدل حكامها الشيوعية بالإسلام ، والديكتاتورية بالديمقراطية ، وتصفية الخصوم جسدياً بالحوار ، والنظام البوليسي بالأحزاب السياسية ، وكان هؤلاء الشباب ممن اصطلوا بنار هذا النظام ورأوا من ألوان العذاب في السجون والمعتقلات مالا يصدقه إنسان .

ادَّعى هؤلاء الشباب أنهم تنظيم يسعى لتطبيق الإسلام الصحيح المستقى من القرآن والسنة والإجماع، متمثلاً في العقيدة وفقه الجهاد وفقه السياسة الشرعية في الحكم على والتعامل مع المحتل والمبدل للشريعة، فهو يرى أن التغيير بالقوة هو أنسب وأصح الوسائل للتحرر، وتحكيم الشريعة وتصحيح البنية الأساسية الدينية والاجتماعية والسياسية.

ومن أبرز قادة ومنظري هذا التيار اليوم الشيخ عمر عبد الرحمن وأيمن الظواهري وأبو يحيى الليبي وأبو مصعب السوري وأبو محمد

المقدسي وأبو قتادة الفلسطيني وفي الجملة يعتبرون أن كل مسلم متبني للإسلام كمنهج حياة وقام بالجهاد ضد المحتل أو المبدل للشريعة هو رمز للتنظيمات الجهادية حتى وإن كان من جماعة أخرى أو ليس له انتماء سياسي، وعلى هذا الأساس يعتبرون عبد الله عزام وأحمد ياسين وخطَّاب من أعلام الجهاد المستشهد بهم، كما أيدوا معنويّاً سليمان خاطر في هجومه على الإسرائيليين.

كتاب الفريضة الغائبة

يعتبر كتاب " الفريضة الغائبة " لمحمد عبد السلام فرج من أهم الكتب التي تحمل فكر تنظيم الجهاد إن لم تكن أهمها فقد تحول إلى دستور عمل لمختلف حلقات الجهاد، إذ فند فيه التجارب السابقة ونقضها وخصوصاً تجارب الإخوان المسلمين وجماعة المسلمين التي تعرف باسم " التكفير والهجرة ". رفض فرج في كتابه مقولة التفكير المرحلي (الاستضعاف ثم التمكن) واستخدم تعبير " القلة المؤمنة " التي تستطيع وحدها قلب نظام الحكم من طريق الجهاد.

ويحتوى الكتاب في جملته على تفسيرات لبعض النصوص الشرعية من القرآن والسنة ، وعنى بالفريضة الغائبة " الجهاد " داعياً إلى : إقامة الدولة الإسلامية، وإلى الحكم بما أنزل الله مدعياً أن حكام المسلمين اليوم في ردة، وأنهم أشبه بالتتار، يحرم التعامل معهم، أو معاونتهم، ويجب الفرار من الخدمة في الجيش، لأن الدولة كافرة، ولا سبيل للخلاص منها إلا بالجهاد وبالقتال كأمر الله في القرآن، وأن أمة الإسلام تختلف في هذا عن غيرها في أمر القتال وفى الخروج على الحاكم، وأن القتال فرض على كل مسلم ، وأن هناك مراتب للجهاد ، وليست مراحل للجهاد ، وأن العلم ليس هو كل شيء ، فلا ينبغي

الانشغال بطلب العلم عن الجهاد والقتال ؛ فقد كان المجاهدون في عصر النبي ﷺ ومن بعده وفى عصور التابعين، وحتى عصور قريبة ليسوا علماء، وفتح الله عليهم الأمصار ولم يحتجوا بطلب العلم، أو بمعرفة علم الحديث وأصول الفقه، بل إن الله سبحانه وتعالى جعل على أيديهم نصراً للإسلام ، لم يقم به علماء الأزهر يوم أن دخله نابليون وجنوده بالخيل والنعال فماذا فعلوا بعلمهم أمام تلك المهزلة ؟!! وآية السيف نسخت من القرآن مائة آية وأربعاً وعشرين آية .

وهكذا سار الكتاب في فقراته كلها داعياً إلى القتال والقتل .[1]

رد الأزهر على إدعاءات التنظيمات الجهادية

ولقد قام بالرد على التنظيمات الجهادية كثير من العلماء نكتفي هنا بتلخيص رد الإمام جاد الحق على جاد الحق شيخ الجامع الأزهر الأسبق .

يقول الشيخ جاد الحق :

قوله تعالى ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور ٥١]

وقوله تعالى ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة ٤٤]

وقوله تعالى ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة ٤٥]

وقوله تعالى ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة ٤٧]

---

(١) الشيخ جاد الحق على جاد الحق " نقض الفريضة الغائبة " مجلة الأزهر الشريف عدد المحرم ١٤١٤

ذهب الخوارج إلى أن مرتكب الكبيرة كافر، محتجين بهذه الآيات الثلاث الأخير، وهذا النظر منهم غير صحيح .

من ترك أحكام الله نهائيّاً وهجر شرعه كله، هم الكافرون وهم الظالمون، وهم الفاسقون، وذلك بدليل أن مرتكب الكبيرة لا يخرج بها عن إيمانه وإسلامه وإنما يكون آثماً فقط .

أو أن المراد في هذه الآيات بقول الله (بما أنزل الله) هو التوراة، بقرينة ما قبله وهو قوله { إنا أنزلنا التوراة } وإذا أخذنا هذا المعنى كانت الآيات موجهة لليهود الذين كان كتابهم التوراة، فإذا لم يحكموا بها كانوا كافرين أو ظالمين أو فاسقين، والمسلمون غير متعبدين بما اختص به غيرهم من الأمم السابقة .

وبهذا البيان يكون مجرد ترك بعض أوامر الله أو مجرد فعل ما حرم الله مع التصديق بصحة هذه الأوامر وضرورة العمل بها، يكون هذا إثماً وفسقاً، ولا يكون كفراً، ما دام مجرد ترك أو فعل دون جحود أو استباحة .

وعلى ذلك يكون تكفير الحاكم لتركه بعض أحكام الله وحدوده دون تطبيق لا يستند إلى نص في القرآن أو في السنة، وإنما نصوصهما تسبغ عليه إثم هذه المخالفة، ولا تخرجه بها من الإسلام، ولعل فيما قاله رسول الله " ثَلاثٌ مِنْ أَصْلِ الإِيمَانِ : الْكَفُّ عَمَّنْ قَالَ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَلا نُكَفِّرُهُ بِذَنْبٍ وَلا نُخْرِجُهُ مِنْ الإِسْلامِ بِعَمَلٍ " لعل في هذا الرد القاطع على دعوى تكفير المسلم الذي لم يجحد شيئاً من أصول الإسلام وشريعته .

بلادنا دار لإسلام جاء في ص ٧ من هذا الكتيب أن أحكام الكفر تعلوا بلادنا، وإن كان أكثر أهلها مسلمين، وهذا قول مناقض للواقع،

فهذه الصلاة تؤدى، وهذه المساجد مفتوحة وتبنى، وهذه الزكاة يؤديها المسلمون، ويحجون بيت الله، وحكم الإسلام ماض في الدولة، إلا في بعض الأمور كالحدود والتعامل بالربا وغير هذا مما شملته القوانين الوضعية .

وهذا لا يخرج الأمة والدولة عن أنها دولة مسلمة وشعب مسلم، لأننا ، حاكماً ومحكومين ، نؤمن بتحريم الربا والزنا والسرقة وغير هذا، ونعتقد صادقين أن حكم الله خير وهو الأحق بالاتباع، فلم نعتقد حل الربا وإن تعاملنا به، ولم نعتقد حل الزنا والسرقة وغير هذا من الكبائر وإن وقع كل ذلك بيننا، بل كلنا ، محكومين وحاكمين، نبتغى حكم الله وشرعه ونعمل به في حدود استطاعتنا، والله يقول ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن ١٦]

وعقيدتنا فيما أمر الله بقدر ما وهبنا من قوة .

أما السبيل إلى تطبيق أحكام الله غير المنفذة ، وهل يبيح هذا قتل الحاكم والخروج عليه ؟ نسوق لرسم الطريق والجواب عن هذا .

الحديث الذي رواه الإمام مسلم في صحيحه عن عوف بن مالك قال سمعت رسول الله ﷺ يقول " خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ (تصلون أي تدعون لهم ويدعون لكم، لأن الصلاة في اللغة الدعاء)، وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ " قَالَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلاَ نُنَابِذُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ؟ (أي نقاتلهم) قال لا ما أقوموا فيكم الصلاة . قَالَ :" لاَ مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلاَةَ " .

ومثله الحديث الذي رواه أحمد وأبو يعلى قال :"يَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ تَطْمَئِنُّ إِلَيْهِمُ الْقُلُوبُ، وَتَلِينُ لَهُمُ الْجُلُودُ، ثُمَّ يَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ تَشْمَئِزُّ

مِنْهُمُ الْقُلُوبُ، وَتَقْشَعِرُّ مِنْهُمُ الْجُلُودُ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَنُقَاتِلُهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "لاَ مَا أَقَامُوا الصَّلاَةَ. " .

وروى الإمام مسلم في صحيحه عن النبي ﷺ قال " إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عليكُمْ أُمَرَاءُ ، فَتعرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ ، فَمَنْ كَرِهَ فَقد بَرِئَ ، وَمَن أَنْكَرَ فقد سَلِمَ، ولكن مَنْ رَضي وتَابَعَ" ، قالوا : أفَلا نُقَاتِلُهمْ ؟ قال : " لا ، مَا صَلُّوا " .

ومعناه أن من كره بقلبه، ولم يستطع إنكاراً بيد ولا لسان، فقد برئ من الإثم وأدى وظيفته ، ومن أنكر بحسب طاقته فقد سلم من هذه المعصية، ومن رضي بفعلهم وتابعهم فهو العاصي .

بهذه الأحاديث الصحيحة وغيرها نهتدي إلى أن الإسلام لا يبيح الخروج على الحاكم المسلم وقتله مادام مقيماً على الإسلام يعمل به، حتى ولو بإقامة الصلاة فقط، وأن على المسلمين إذا خالف الحاكم الإسلام أن يتولوه بالنصح والدعوة السليمة المستقيمة كما في الحديث الصحيح " الدِّينُ النَّصِيحَةُ " قُلْنَا لِمَنْ قَالَ " لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ " فإذا لم يقم الحاكم حدود الله وينفذ شرعه تاماً، فليست له طاعة فيما أمر من معصية أو منكر، ومعنى هذا أن الحكم بما أنزل الله لا يقتصر على الحاكم في دولته، بل يشمل كل أفراد المسلمين رجالاً ونساء، وعليهم الالتزام بأمر الله فيما افتراض من طاعات والانتهاء عما نهى من منكرات .

ذلك أخذاً بمجموع نصوص القرآن والسنة، وإلا فإن هذا الاتجاه والفكر الذي ساقه هذا الكتاب من باب من يقرأ قول الله ﴿ فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ ﴾ [الماعون: ٤] ويسكت ولا يتبعها بقوله ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون :٥] بل إن هذا الفكر ممن يؤمن ببعض الكتاب ويكفر ببعض، ويقول في دين الله بغير علم، وذلك إثم عظيم يحمله كل

من يبث هذا الفكر، وعلى المجتمع مقاومته ونبذه، وعلى الدولة الوقوف ضده .

والسبيل المستقيم مع أصول الإسلام في القرآن والسنة أن نطالب جميعاً بتطبيق أحكام الله دون نقصان بالأسوة الحسنة والحجة الواضحة، لا بالقتل والقتال وتكفير المسلمين وإهدار حرماتهم .

آية السيف (ص ٢٧ – ٢٩) وقد عنى الكتيب المعروض بها .

وهى قول الله سبحانه في سورة التوبة ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة : ٥] ونقل الكتاب أن هذه الآية نسخت مائة وأربع عشرة آية في ثمان وأربعين سورة، فهي ناسخة لكل آية في القرآن فيها ذكر الإعراض والصبر على أذى الأعداء .

هذه الآية الكريمة، كما هو منطوقها واردة في مشركي العرب الذين لا عهد لهم، حيث نبذت عودهم، وضرب الله لهم موعد الأربعة الأشهر الحرم ، وقد فرق القرآن في المعاملة بين مشركي العرب، والمشركين وأهل الكتاب من الأمم الأخرى .

والأمر بقتال مشركي العرب في هذه الآية وما قبلها مبنى على كونهم البادئين بقتال المسلمين والناكثين لعهودهم، كما جاء في آية تالية في ذات السورة ﴿أَلا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [التوبة : ١٣] ولقد أطلق بعض الناس القول في أن آية السيف ناسخة لغيرها من الآيات حسبما نقل هذا الكتيب، ولكن الصواب أنه لا نسخ، وأن كل لآية واردة في موضعها، كما أن الأصل أن الإعمال مقدم على الإهمال .

بل إن آية السيف جاء في آخرها ما يوقف حكم أولها ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة : ٥] ، فمن آمن وأسلم تائباً بذلك عن الشرك وأقام الصلاة وآتى الزكاة امتنع قتالهم وقتلهم .

فالآية موجهة إلى المشركين الكافرين بأصول الدين، وغير موجهة إلى الأمر بقتال المسلمين، فالاستدلال بها على أنها آمرة بقتال المشركين وغيرهم في غير موضعه، بل يناقض لفظها، وفى صدد المشركين أجاز القرآن التعاهد معهم والوفاء بهذه المعاهدة في قوله تعالى ﴿إِلا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾ [التوبة : ٧] ، وقوله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة :١] وقوله ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولا﴾ [الإسراء : ٣٤] ، فكيف إذن يقال إن آية السيف ناسخة لأمثال هذه الآيات التي نظمت التعاهد مع المشركين وغيرهم من أهل الكتاب، وكيف يمدون حكمها إلى المسلم الذي ترك فرضاً من الفرائض عن غير جحود أو فعل موبقة منهي عنها تحريماً، والرسول ﷺ يقول : " أُمِرْت أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لا إِلَهَ إلا اللَّهُ ، فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إلا بِحَقِّهَا " وقد فسر الرسول ﷺ هذا الحق بثلاث في قوله : " لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إلا بِإِحْدَى ثَلاثٍ : كُفْرٌ بَعْدَ إيمَانٍ ، أَوْ زِنًا بَعْدَ إحْصَانٍ ، أَوْ قَتْلُ نَفْسٍ بِغَيْرِ حَقٍّ " .

فكيف مع هذا يستباح قتل المسلم الذي يصلى ويزكى ويتلو القرآن باسم آية السيف.

إن هذه الأقوال الجائرة التي جاءت في هذا الكتيب فاسدة مخالفة للكتاب والسنة ﴿أَلا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [النحل : ٥٩]

هذا الكتيب لا ينتسب للإسلام وكل ما فيه أفكار سياسية نرى هذا واضحاً في الكثير من عناوينه .

والحاكم في الإسلام وكيل عن الأمة، لذلك كان من شأنها أن تختار الحاكم وتعزلهم، وتراقبهم في كل تصرفاتهم، ويجب أن يكون الحاكم المسلم عادلاً قويّاً في دينه ومقاومته لأهل البغي والعدوان .

ويتفق أهل العلم بالإسلام وأحكامه على أن (خليفة المسلمين) هو مجرد وكيل عن الأمة يخضع لسلطانها في جميع أموره، وهو مثل أي فرد فيها فهو فرد عادى، لا امتياز له ولا منزلة إلا بقدر عمله وعدله .

فالإسلام أول من سن مبدأ الآمة مصدر السلطات .

والإجماع منعقد منذ عصر الصاحبة على وجوب تعيين حاكم للمسلمين ، واستناداً إلى أحاديث رسول الله ﷺ في هذا الموضع .

ولم تحدد نصوص الإسلام طريقاً لاختيار الحاكم (ولى الأمر) لأن هذا مما يختلف باختلاف الأزمان والأماكن .

ومن ثم كان الاختيار بطريق الانتخاب المباشر أو بغيره من الطرق داخلاً في نطاق الشورى في الإسلام .

وتسمية خليفة للمسلمين أمر تحكمه عوامل السياسة في الأمة الإسلامية على امتداد أطرافها وأقطارها، وليس من الأمور التي تتعطل من أجلها مصالح الناس وإقامة الدين، بعد أن تفرق المسلمون إلى دول ودويلات، لكن المهم أن يكون هناك الحاكم المسلم في كل دولة إسلامية، ليقيم أمور الناس وأمور الدين، حتى إذا ما اجتمعت كلمة المسلمين كأمة وصاروا في دولة ذات كيان سياسي واحد بعرف العصر وأساليبه، كما هم في واقع الدين أمة واحدة مع اختلاف لغاتهم وأوطانهم، إذا اجتمعت الكلمة حق عليهم أن يكون لهم حاكم واحد .

وانتخاب الحاكم بالطرق المقررة في كل عصر، قائم مقام البيعة التي ترددت في كتب فقهاء الشريعة، فما البيعة إلا إدلاء بالرأي والتزام بالعهد وقد كان المسلمون يبايعون الرسول ﷺ على الوقوف معه وحمايته مما يحمون منه أنفسهم ونساءهم وأولادهم، فهو عهد والتزام منه بحماية الرسول وحماية دعوته، فقد كان يستوثق منهم لدينه بهذه البيعة .

ويختم الشيخ جاد الحق رده على كتاب الفريضة الغائبة بقوله :

لا يكون الجهاد بإكفار المسلمين، أو بالخروج على الجماعة والنظام الذي ارتضته في نطاق أحكام الإسلام .

ولا يكون الجهاد بتأويل آيات القرآن الكريم وأحاديث رسول الله ﷺ إلى ما لا تحتمله ألفاظها وتحميلها معاني لا تحتويها مبانيها، إلا كان تحريفاً للكلم عن مواضعه، وهو مما نهى الله سبحانه وتعالى عنه .

ولا يكون الجهاد بقتل النفس التي حرم الله قتلها، لأن له نطاقاً حدده الله .

وإنما الجهاد في مواضعه ماضٍ إلى يوم القيامة، جهاد بالقتال إذا لزم الأمر دفاعا عن دين الله عن بلاد المسلمين، وعن النفس وعن المال وعن العرض، وجهاد للنفس حتى تكون في طاعة الله ومجاهدة للشيطان، فليس الجهاد فريضة غائبة، ولكنه فريضة ماضية إلى يوم القيامة في حدود أوامر الله وكما فسر رسول الله قوله سبحانه ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام : ١٥٣] (١)

---

(١) لمزيد من التفاصيل حول فتوى شيخ الأزهر جاد الحق على جاد الحق حول كتاب " الفريضة الغائبة " الرجوع لكتاب " نقض الفريضة الغائبة " للإمام الأكبر جاد الحق على جاد الحق مجلة الأزهر عدد المحرم عام ١٤١٤هـ .

كان هذا مجمل رد الشيخ جاد الحق على ما في كتاب " الفريضة الغائبة " من حجج وبراهين على وجوب قتال حكام المسلمين الذين لا يطبقون شرع الله .

جماعة التكفير والهجرة

ومن الجماعات المتطرفة التي رد عليها وأبطل مزاعمها الأزهر الشريف جماعة التكفير والهجرة ، جماعة التَّكْفِير والهِجْرة جماعة حديثة وخلاصة اعتقادها :

١- لقد نصَّ القرآن الكريم على وجوب الحكم بكتاب الله وتطبيق شرعه ووصف من لم يحكم بكتاب الله بأنهم هم الظالمون ، والفاسقون ، والكافرون وأنهم بذلك يبغون الرجوع إلى حكم الجاهلية .

٢- المجتمع المعاصر لا يحكم بكتاب الله ، ولا يطبِّق شريعته إذ إن في هذا المجتمع من يزني ولا يطبَّق عليه حدّ الزنا الوارد في الشريعة الإسلامية ، ومنهم من يسرق ولا يطبَّق عليه حدّ السرقة ، ومنهم من يشرب الخمر ولا يناله عقاب الوارد في السنة ومنهم من لا يصلي ، ولا يحج ، ولا يؤدي بقية الفرائض التي فرضها الله تعالى في كتابه وكل هذا يتعارض مع الإيمان .

٣- إذن فأفراد هذا المجتمع يفعلون المعاصي ويتركون الفرائض ، وحُكَّام هذا المجتمع لا يقيمون الحدود الشرعية ، ويتركون للرعية الحرية في أداء الفرائض أو تركها .

٤- إذن هذا المجتمع مجتمع جاهلي كافر ، يتساوى في هذا الراعي والرعية (الحاكم والشعب) .

ومن هنا أُطْلِق عليهم جماعة التكفير أي تكفير المجتمع الذي لا يحكم بكتاب الله ، ولا سنة رسوله، ورفضت هذه الجماعة مجتمعنا المعاصر.

٥- أن الوسيلة المثلى - في اعتقادهم - هي ترك هذا المجتمع والهجرة عنه لأنه كافر .

وأخذ أفرادها يتركون المدن والقرى ، ويعيشون في الكهوف والمغارات .

وهذه الدعوة ليست جديدة على الفكر الإسلامي إذ ظهرت قبلها نزعات شبيهة بها .

الخوارج

كان المجتمع الإسلامي متماسكاً على عهد الرسول وعهد أبي بكر وعمر حتى حدثت فتنة قتل الخليفة الثالث عثمان بن عفان وتولِّى علي بن أبي طالب الخلافة ، وثار النزاع بينه وبين معاوية بن أبي سفيان ، وانشقَّ فريق من جماعة علي بن أبي طالب ضدَّه حينما قَبِل التحكيم بينه وبين معاوية ، وكوَّنوا فرقة سُمِّيت بالخوارج لخروجهم على " علي بن أبي طالب " .

وكانت هذه الفرقة مغالية في نزاعها ، وقد كفَّروا علياً ومعاوية وكل من رَضِيَ بالتحكيم بل ذهبوا إلى تكفير كل صاحب ذنب ومعصية .

وقد ذهب الأزارقة من الخوارج إلى أن مخالفيهم من هذه الأمة مشركون وكافرون ما لم يهاجروا وينضمُّوا إليهم ، وبهذا يكون الأزراقة قد نادوا بالهجرة من مجتمع مخالفيهم واحتجُّوا بقوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ المَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء:٩٧]

وقد دارت آراء الخوارج حول مُرْتَكِب الذنوب والحُكْم عليه بالشرك أو الكفر ، كفر اعتقاد أو كفر نعمة يُجَازى عليها بالخلود في النار .

وكان موقفهم من قضية الإيمان والكفر هو العامل الأساسي في نزاعهم مع عليٍّ ومعاوية ، وقد أثاروا بسبب آرائهم تلك كثيراً من الحروب الطاحنة بين المسلمين تلك الحروب التي مزقَّت وحدة المسلمين .

مفهوم الإيمان عند المُعْتزِلة

لقد ذهب المُعْتزِلة إلى أن العمل شطر الإيمان ، والإيمان لا يتحقَّق إلا بجميع أجزائه ، والإيمان عندهم يتكوَّن من : العمل ، والنُّطْق ، والاعتقاد ، ومن ترك العمل فليس بمؤمن لفقده جزء من الإيمان وهو العمل ، وليس بكافر لوجود التصديق ، وهذا الشخص عندهم في منزلة بين المنزلتين أي بين الكفر والإيمان ، ويخلَّد في النار ، ويعذَّب بأقل من عذاب الكافر .

وقد احتجُّوا بأن الطاعات هي الإيمان وفعل الواجبات هو الدين وأن الدين هو الإسلام بقوله تعالى:﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللهِ الإِسْلَامُ﴾

[آل عمران:١٩]

وأما أن الإسلام هو الإيمان فلأن الإيمان لو كان غير الإسلام لما قُبِلَ من مبتغيه لقوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآَخِرَةِ مِنَ الخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران:٨٥] .

ويمكن الرد على المعتزلة بأن الآية دلَّت على أن كلّ دين مُغَاير للإسلام فإنه غير مقبول .

أما استدلال المعتزلة على أن الطاعات هي الإيمان بقوله تعالى ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ [البقرة:١٤٣] أي صلاتكم إلى بيت المقدس وذلك لنزول الآية بعد تحويل القبلة من بيت المقدس إلى البيت الحرام دفعاً لتوهُّم إضاعة تلك الصلوات التي توجَّه بها المسلمون إلى بيت المقدس .

حقيقة الإيمان عند أهل الحديث

ذهب أكثر أصحاب الحديث إلى أن الإيمان اعتقاد وتصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل للطاعات بالجوارح ، وأن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية .

وأن الطاعات – عند أهل الحديث – على ثلاثة أقسام :

١– قسم يُكَفَّر الإنسان بتركه وهو أركان الإيمان الستة : الإيمان بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر وما فيه من أمور نصَّ الشرع عليها ، والقدر خيره وشره من الله تعالى . من أنكر شيئاً من هذه الأمور ، ولم يُقِر به فقد كفر .

٢– وقسم يُفَسَّق الإنسان بتركه أو يعصي ، ولا يُكَفَّر به إذا لم يَجْحَده (يُنْكِره) وهي فروض الطاعات: كالصلاة والزكاة والصيام والحج واجتناب المحارم . فمن ترك شيئاً من هذه الأمور – معترفاً بفرضيتها غير مُنْكِر لها – فهو فاسق ، وليس كافراً ، ولكنه إذا لم يعتقد بفرضيتها فقد كفر .

٣– وقسم يكون بتركه مخطئاً للأفضل وهو غير فاسق ولا كافر ، وهذا القسم هو ما يكون من العبادات تطوُّعاً كسنن الصلاة ، وصيام غير رمضان تطوعاً ...

وقد استدل أهل الحديث على ما ذهبوا إليه بجملة من أحاديث النبي ﷺ تؤيدهم فيما ذهبوا إليه منها :

" أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى إلى بَيْتِ المَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وكانَ يُعْجِبُهُ أنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قِبَلَ البَيْتِ، وأنَّهُ صَلَّى، أوْ صَلَّاهَا، صَلَاةَ العَصْرِ وصَلَّى معهُ قَوْمٌ فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ كانَ صَلَّى

معهُ فَمَرَّ علَى أهْلِ المَسْجِدِ وهُمْ رَاكِعُونَ، قالَ: أشْهَدُ باللَّهِ، لقَدْ صَلَّيْتُ مع النبيِّ ﷺ قِبَلَ مَكَّةَ، فَدَارُوا كما هُمْ قِبَلَ البَيْتِ، وكانَ الذي مَاتَ علَى القِبْلَةِ قَبْلَ أنْ تُحَوَّلَ قِبَلَ البَيْتِ رِجَالٌ قُتِلُوا، لَمْ نَدْرِ ما نَقُولُ فيهم، فأنْزَلَ اللَّهُ :﴿وَما كانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إيمَانَكُمْ إنَّ اللَّهَ بالنَّاسِ لَرَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ " [البخاري] فالله تعالى سمَّى صلاة المسلمين إلى بيت المقدس إيماناً ،وإذا ثبت ذلك في الصلاة ثبت ذلك في سائر الطاعات.

وقد سمَّى رسول الله الطهور إيماناً " الطُّهورُ شَطرُ الإيمانِ " [مسلم]

وسمى النبي ﷺ في حديث عبد قيس كلمتي الشهادة وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت وإعطاء الخمس إيماناً " قالَ: أتَدْرُونَ ما الإيمانُ باللَّهِ وحْدَهُ قالوا: اللَّهُ ورَسولُهُ أعْلَمُ، قالَ: شَهادَةُ أنْ لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وأنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ اللَّهِ، وإقامُ الصَّلاةِ، وإيتاءُ الزَّكاةِ، وصِيامُ رَمَضانَ، وأَنْ تُعْطُوا مِنَ المَغْنَمِ الخُمُسَ " [البخاري]

وسمى النبي ﷺ شُعَب الإيمان كلها إيماناً " الإيمانُ بضْعٌ وسَبْعُونَ، أوْ بضْعٌ وسِتُّونَ، شُعْبَةً، فأفْضَلُها قَوْلُ لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، وأَدْناها إماطَةُ الأذَى عَنِ الطَّرِيقِ، والْحَياءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإيمانِ. " [مسلم]
" أكْملَ المؤمنينَ إيمانًا أحسنُهُم خلقًا " [صحيح الترمذي]
واستدلُّوا على أن الإيمان يزيد وينقص بقوله تعالى :﴿إِنَّمَا المُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آَيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال:٢]
وقوله ﷺ " مَن رَأَى مِنكُم مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بيَدِهِ، فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسانِهِ، فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وذلكَ أضْعَفُ الإيمانِ " [مسلم]

" من كانَ في قلبِه مثقالَ حبَّةِ خردلٍ منَ الإيمان " وهذا يدل على أن الإيمان يزيد وينقص .

مذهب أهل الحديث في مرتكبي الذنوب

وقد ذهب أهل الحديث إلى أن الله تعالى قد يغفر من الذنوب ما دون الشرك لمن يشاء بلا عقوبة ، بحيث ينال أصحاب الذنوب عفو الله تعالى ولا يدخلون النار ، وقد يعاقب الله تعالى بعضهم بالنار على ما اقترف من الذنوب ، ثم يعفو عنه ويدخل الجنة بإيمانه .

وقد استدلُّوا على ذلك بقوله تعالى : ﴿إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا ﴾ [النساء:٤٨]

عن جابر بن عبد الله قال : " أَتَى النبيَّ ﷺ رَجُلٌ فقالَ: يا رَسولَ اللهِ، ما المُوجِبَتانِ؟ فقالَ: مَن ماتَ لا يُشْرِكُ باللَّهِ شيئًا دَخَلَ الجَنَّةَ، ومَن ماتَ يُشْرِكُ باللَّهِ شيئًا دَخَلَ النَّارَ " [مسلم]

وقد كان النبي ﷺ يقيم الحدَّ على المذنبين المرتكبين للكبائر ، ومع ذلك كان يرى أنهم مؤمنون محبُّون لله ورسوله .

" أنه كان على عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ رجلٌ يكثرُ شربَها يدعى حمارًا ، وكان كلما أتي به النبيُّ ﷺ جلدَه ، فأتي به إليه ليجلدَه فقال رجلٌ : لعنه اللهُ ما أكثرَ ما يؤتى به النبيَّ ﷺ ، فقال النبيُّ :ﷺ لا تلعنْه فإنه يحبُّ اللهَ ورسولَه " [صححه ابن تيمية]

إذن فمرتكب الكبيرة لا يكفَّر كُفْراً يخرجه من المِلَّة كما قالت الخوارج . إذ لو كَفَر كُفْراً يخرجه من المِلَّة لكان مُرْتدّاً ، ولما طُبِّقَت عليه الحدود في الزنا والسرقة وشرب الخمر . ونصوص الكتاب والسنة تدل على أن الزاني أو السارق أو شارب الخمر لا يُقْتَل بل يقام عليه الحد ، فدلَّ هذا على أنه ليس بمرتد ، ومن ثَمَّ فليس بكافر . وإنما مؤمن عاص .

الرد على فكرة التكفير والهجرة من المجتمع

ظهر لنا مما سبق أن فكرة تكفير الأفراد أو المجتمع والدعوة إلى الهجرة ليست جديدة على الفكر الإسلامي والمجتمع الإسلامي ؛ إذ ظهرت دعوات سابقة مثل هذه في أزمان مختلفة بين المسلمين ، وتسمَّت بأسماء متعددة .

ونحن نرى أنه لا يصح الحكم على فرد أو أفراد أو مجتمع بالكفر إلا إذا جهر بالكفر ، أو أنكر أمراً معلوماً من الدين بالضرورة . وما دام الفرد والأفراد والمجتمع يؤمنون بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وما فيه من أمور ويشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقرُّون بفرضية الصلاة والزكاة والصيام والحج ، ولا يُحِلُّون ما حرَّم الله ورسوله ، ولا يحرِّمون ما أحلَّه الله ورسوله ، ما داموا كذلك فهم مؤمنون ناجون عند الله تعالى وهم مسلمون لهم ما للمسلمين من حقوق، وعليهم ما على المسلمين من واجبات .

وأما من أنكر شيئاً مما يجب الإيمان به فهو كافر عند الله تعالى ويستحق الخلود في النار ، وهو كافر عندنا معشر المسلمين لا تجري عليه أحكام المسلمين من التزاوج والتوارث والدفن في مقابر المسلمين .

وأما الطاعات من الصلاة والزكاة والصيام والحج ، وعمل الخيرات فمن أدَّاها فقد استكمل الإيمان ما دام قد صدَّق وأقرَّ ، ومن فرَّط في شيء منها عاقبه الله تعالى بمقدار ما فرَّط .

ومن ارتكب المنهيات مثل : شرب الخمر ، والزنى ، والسرقة فإنه ينال جزاء ما اقترف من الذنوب والخطايا في نار جهنم ، ثم بعد ذلك يخرج من النار ويدخل الجنة بإيمانه .

" ما مِن عَبْدٍ قالَ: لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، ثُمَّ مَاتَ علَى ذلكَ إلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ قُلتُ: وإنْ زَنَى وإنْ سَرَقَ؟ قالَ: وإنْ زَنَى وإنْ سَرَقَ قُلتُ: وإنْ زَنَى وإنْ

سَرَقَ؟ قالَ: وإِنْ زَنَى وإِنْ سَرَقَ قُلتُ: وإِنْ زَنَى وإِنْ سَرَقَ؟ قالَ: وإِنْ زَنَى وإِنْ سَرَقَ علَى رَغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ وكانَ أبو ذَرٍّ إِذَا حَدَّثَ بهذا قالَ: وإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ " [البخاري]

إبطال الدعوة إلى الهجرة

وأما الدعوة إلى الهجرة من هذا المجتمع فهي دعوة باطلة فإن النبي ﷺ لم يأمر أصحابه إلى الهجرة من مكة إلى المدينة إلا لتكوين مجتمع إسلامي خاضع لحكومة إسلامية يستطيعون في ظللها أن يؤدُّوا شعائرهم الدينية ، وكل هذا لا ينطبق على مجتمعنا المعاصر فدين الدولة الرسمي هنا في مصر وفي كثير من البلاد العربية هو الإسلام ، والمسلمون هم الغالبية العظمى من السكان وبيدهم مقاليد الأمور ، ويؤدون شعائرهم الدينية كما يشاءون ، والمساجد منتشرة في كل مكان، والتعليم الديني غير محظور ، بل إن جامعة الأزهر في مصر تؤدي دوراً جيداً في هذا المجال .

صحيح أن هناك أفراداً في المجتمع يفعلون المحرمات جهاراً نهاراً ، ولا تقام عليهم الحدود التي شرعها الله تعالى ، ولكن هذا كله لا يبيح لأحد تعميم هذا الحكم على المجتمع كله ، واليأس من إصلاحه ، ومن ثم الدعوة إلى الهجرة منه .

وإلا فما معنى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ونحن نرى أن الدعوة إلى الهجرة من مجتمعنا دعوة باطلة فقد قال النبي ﷺ " قَالَ يَومَ الفَتْحِ :لا هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْحِ ولَكِنْ جِهَادٌ ونِيَّةٌ، وإذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا. "

[البخاري] (١)

---

(١) لمزيد من التفصيل حول الرد على جماعة التكفير والهجرة راجع كتاب " دراسات في العقيدة الإسلامية والأخلاق " تأليف لجنة من قسم العقيدة والفلسفة بجامعة الأزهر .

وهكذا كان الأزهر وعلماؤه دائماً بالمرصاد لأفكار الجماعات المتطرفة وأصحاب الآراء الشاذة .

بيان الأزهر العالمي في مواجهة التطرف والإرهاب

يُواجِه العالمُ العربيُّ حالةً غير مسبوقةٍ من التوترِ والاضطرابِ نتيجةَ ظهورِ حركاتٍ متطرفةٍ تعتمدُ الإرهابَ أداةً لتنفيذِ مآربِها؛ فقد تعرَّضَ مواطنون آمِنون إلى الاعتداءِ على كراماتِهم الإنسانيةِ، وعلى حقوقِهم الوطنيةِ، وعلى مقدساتِهم الدينيةِ، وجرت هذه الاعتداءاتُ باسمِ الدينِ، والدين منها بَراءٌ.

من أجلِ ذلك كان لا بُدَّ للأزهرِ الشريفِ بما يُمثِّلُه من مرجعيةٍ دِينيةٍ للمسلمين جميعًا أن يأخُذَ المبادرةَ لتحديدِ المفاهيمِ وتحريرِ المقولاتِ التي أساء المتطرفون توظيفَها في عمليَّاتِهم الإرهابيةِ، وأن يرفَعَ الصوتَ الإسلاميَّ عاليًا ضدَّ التطرفِ والغلوِّ وضدَّ الإرهابِ بأشكالِه وأنواعِه كافةً.

واستجابةً لدعوةِ الأزهرِ الشريفِ برئاسةِ الأمامِ الأكبرِ فضيلةِ الدكتور/ أحمد الطيب عُقِد مؤتمرٌ موسعٌ في القاهرة بجمهورية مصر العربية في يومي الأربعاء والخميس ١١ و١٢ من صفر ١٤٣٦هـ الموافقين ٣و٤ ديسمبر ٢٠١٤، حضره رؤساءُ المذاهبِ الإسلامية.

ورؤساءُ كنائسِ الشرقِ، كما حضَرَه علماءُ مسلمون ومسيحيُّون من مختلفِ أقطارِ العالم.

وبعد يومَيْن من الأبحاثِ والمناقشاتِ انتهى المُجتمِعون إلى إصدارِ بيانٍ توافَقُوا على تسميتِه بيانَ الأزهرِ العالمي، وفيما يلي نصُّه:

أوّلاً: إنَّ كلَّ الفِرَقِ والجماعاتِ المُسلَّحةِ و"المليشيات "الطائفيَّةِ التي استعملت العنفَ والإرهابَ في وجه أبناء الأمةِ رافعة – زورًا وبهتانًا –

راياتٍ دينيةً، هي جماعاتٌ آثمةٌ فكرًا وعاصيةٌ سلوكًا، وليست من الإسلامِ الصحيحِ في شيءٍ، إنَّ ترويعَ الآمِنين، وقتلَ الأبرياءِ، والاعتداءَ على الأعراضِ والأموالِ، وانتهاكَ المقدَّساتِ الدينيةِ – هي جرائمُ ضد الإنسانيَّةِ يُدِينها الإسلامُ شكلًا وموضوعًا، وكذلك فإنَّ استهدافَ الأوطانِ بالتقسيمِ والدولِ الوطنيةِ بالتفتيتِ، يُقدِّم للعالم صورةً مشوهةً كريهةً من الإسلام.

من أجلِ ذلك فإنَّ هذه الجرائمَ لا تتعارَضُ مع صحيحِ الدِّين فحسب، ولكنَّها تُسيء إلى الدِّين الذي هو دين السلام والوحدة، ودِين العدل والإحسان والأُخوةِ الإنسانيةِ.

ثانيًا: التأكيدُ على أنَّ المسلمين والمسيحيين في الشرقِ هم إخوةٌ، ينتمون معًا إلى حضارةٍ واحدةٍ وأمةٍ واحدةٍ، عاشوا معًا على مدى قُرون عديدة، وهم عازِمون على مُواصلةِ العيشِ معًا في دولٍ وطنيةٍ سيِّدةٍ حُرةٍ، تُحقِّقُ المساواةَ بين المواطنين جميعًا، وتحترمُ الحريَّات.

إنَّ تعدُّدَ الأديانِ والمذاهب ليس ظاهرة طارئة في تاريخنا المشترك؛ فقد كان هذا التعدد وسيبقى مصدرَ غنى لهم وللعالم، يَشهدُ على ذلك التاريخ.

إنَّ علاقاتِ المسلمين مع المسيحيين هي علاقاتٌ تاريخيَّةٌ، وتجربةُ عيشٍ مُشتَرك ومُثمِر، ولدينا تجاربُ يُحتَذى بها في مصرَ وفي العديد من الدول العربية الأخرى جرَى تطويرُها باتجاه المواطنة الكاملة حقوقًا وواجبات، ومن هنا فإنَّ التعرُّضَ للمسيحيين ولأهل الأديان والعقائد الأخرى باصطناع أسابٍ دِينيَّةٍ هو خُروجٌ على صحيحِ الدِّينِ وتوجيهاتِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم، وتنكرٌ لحقوقِ الوطنِ والمواطنِ.

ثالثا: إنَّ تهجيرَ المسيحيين وغيرِهم من الجماعاتِ الدِّينيَّةِ والعِرقيَّةِ الأخرى جريمةٌ مُستَنكرةٌ، نُجمِع على إدانتِها؛ لذلك نُناشد أهلَنا المسيحيين التجذُّرَ في أوطانهم، حتى تزولَ موجةُ التطرُّفِ التي نُعاني منها جميعًا، كما نُناشِدُ دولَ العالم استبعادَ تسهيلِ الهجرةِ من جدولِ المُساعداتِ التي تُقدِّمُها إليهم؛ فالهجرةُ تُحقِّقُ أهدافَ قُوَى التهجيرِ العُدوانيَّةِ التي تستهدفُ ضربَ دولِنا الوطنيَّة وتمزيق مجتمعاتِنا الأهليَّة.

رابعًا: إنَّ بعضَ المسئولين في الغرب وبعض مُفكِّريه وإعلاميِّيه يَستثمِرونَ هذه الجماعاتِ المُخالفةَ لصحيحِ الدِّينِ لتَقديمِ صُوَرٍ نمطيةٍ يَفتَرون فيها على الإسلامِ شِرعةً ومِنهاجًا. ولمُواجهة هذه الظاهرةِ السلبيةِ يُطالب المؤتمرُ المنصِفين من مُفكِّري الغربِ ومُسئولِيه تصحيحَ هذه الصُّوَرِ الشريرةِ وإعادة النظَرِ في المواقف السلبيَّة؛ حتى لا يُتَّهم الإسلامُ بما هو بَراء منه، وحتى لا يُحاكَم بأفعالِ جماعاتٍ يَرفُضها الدِّين رفضًا قاطعًا.

خامسًا: يَدعو المؤتمرُ إلى لقاءٍ حواريٍّ عالميٍّ للتعاون على صِناعةِ السلامِ وإشاعةِ العدلِ في إطارِ احترامِ التعدُّدِ العقديِّ والمذهبيِّ والاختلافِ العُنصري، والعملِ بجدٍّ وإخلاصٍ على إطفاء الحرائقِ المُتعمَّدةِ بدلاً من إذكائِها.

سادسًا: لقد تعرَّض عددٌ من شباب الأُمَّةِ ولا يَزالُ يَتعرَّضُ إلى عمليَّةِ "غسل الأدمغة" من خِلال الترويجِ لأفهامٍ مغلوطةٍ لنصوصِ القُرآن والسُّنَّة واجتهادات العُلمَاء أفضت إلى الإرهاب، ممَّا يُوجِبُ على العلماء وأهلِ الفكر مسئوليَّة الأخذ بأيدي هؤلاء المُغرَّرِ بهم من خِلال برامجِ توجيهٍ، ودوراتِ تثقيفٍ، تكشفُ عن الفَهمِ الصحيحِ للنصوصِ والمفاهيمِ؛ حتى لا يَبقوا نهبًا لدُعاة العُنفِ، ومُروِّجي التكفير.

ومن هذه المفاهيمِ مفهومُ الخِلافة الراشدةِ في عصر صحابةِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم. فقد كانت تنظيمًا لمصلحةِ الناسِ غايتُه حِراسةُ الدِّين وسِياسة الدُّنيا، وتحقيقُ العدلِ والمُساواة بين الناسِ، فالحكمُ في الإسلام يَتأسَّسُ على قِيَمِ العَدلِ والمُساواةِ وحِمايةِ حُقوق المُواطنة لكلِّ أبناءِ الوطن بلا تمييزٍ بسببِ اللونِ أو الجنسِ أو المعتقدِ، وكلُّ نظامٍ يُحقِّقُ هذه القيمَ الإنسانيةَ الرئيسةَ هو نظامٌ يكتسبُ الشرعيَّةَ من مصادر الإسلام.

ومن المفاهيمِ المحرفة أيضًا مفهوم الجهاد، ومعناه الصحيح في الإسلام هو أنه ما كان دفاعًا عن النفس وردًّا للعدوان، وإعلانُه لا يكون إلا من ولي الأمر وليس متروكا لأي فرد أو جماعة مهما كان شأنها.

سابعًا: دعوة دول العالم العربي إلى تنظيم تعاونها وإلى تطوير آليات هذا التعاون بما يحقق الاستقرار والأمن والازدهار.

ولو أن هذه الدول أقامت سوقًا اقتصاديَّة وتجارة واتحادًا جمركيًّا، ودفاعًا مشتركًا لَتَحقَّقت مُقوِّمات التضامُن والتكامل في إطار دائرة واحدة تجمع الدول الوطنية المتعددة في استراتيجية موحدة تحميها وتحتمي بها.

ثامنًا: يطالب المؤتمر بقوة العلماء والمراجع الدينية في العالم العربي والإسلامي أن يتحملوا مسؤولياتهم أمام الله والتاريخ في إطفاء كل الحرائق المذهبية والعرقية وبخاصة في البحرين والعراق واليمن وسوريا.

تاسعًا: إدانة الاعتداءات الإرهابية التي تقوم بها القوات الصهيونيَّة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وخاصة في القدس الشريف، والتي تستهدف الإنسان الفلسطيني المسلم والمسيحي على حد سواء، كما تستهدف المساجد والكنائس وبخاصة المسجد الأقصى الذي بارك الله

حوله، ويناشد المجتمعون المجتمع الدولي التدخل بفاعلية ومسؤولية لوضع حد لهذه الاعتداءات الآثمة وإحالة مرتكبيها إلى محكمتي العدل والجنايات الدوليتين.

عاشرًا: إن المؤتمر يؤكد على أن الشرق بمسلميه ومسيحييه يرى أن مواجهة التطرف والغلو وأن التصدي للإرهاب أيا كان مصدره وأيا كانت أهدافه هو مسؤوليتُهم جميعًا.

وفي الختام يتوجه المجتمعون بالتقدير الكبير إلى الأزهر الشريف وإلى فضيلة الإمام الأكبر الأستاذ الدكتور/ أحمد الطيب على مبادرته بالدعوة إلى هذا المؤتمر الجامع، كما يتوجهون بالشكر إلى جمهورية مصر العربية رئيسًا وحكومةً وشعبًا، متمنين لمصر العزيزة كل التوفيق والنجاح في أداء دورها الرائد في مكافحة الإرهاب وفي صيانة أسس العيش المشترك.

الأزهر للتطرف والإرهاب بالمرصاد

إن الأزهر يبذل جهودًا كبيرة منذ سنوات لمواجهة الإرهاب وحماية الشباب من الفكر المتطرف، من خلال تطوير المناهج، لمعالجة أهم المفاهيم والقضايا المعاصرة، بالإضافة إلى التحركات والمؤتمرات الدولية التي يقودها الأزهر للتأكيد على رفض الإسلام للإرهاب، ودعوته للتعايش والسلام بين جميع البشر.

ولقد ابتكر الأزهر أساليب حديثة لمواجهة الإرهاب مثل مرصد الأزهر لمواجهة التطرف، بالإضافة إلى مد جسور الحوار مع مختلف الأديان والثقافات، ويبدي الأزهر الشريف استعداده لدعم أي دولة أو حكومة في مواجهة الإرهاب، من خلال تدريب الأئمة، ورفع عدد المنح المقدمة

للطلاب للدراسة في الأزهر، وابتعاث معلمين أزهريين للتدريس بالمعاهد الدينية .

ولهذا تعرب كثير من الدول العربية عن تقدير بلادها الكبير لدعم الأزهر لها في مختلف المجالات العلمية والدعوية، خاصة أن جهود الأزهر المتعددة في إفريقيا تسهم بقوة في الحرب ضد جماعات العنف والإرهاب، وتدعم تعزيز الاستقرار والأمن المجتمعي لشعوب القارة.

***

كتب للمؤلف

كتب دينية

١- ميزان الحق بين العلمانية اللا دينية والسلفية اللا أصولية . مكتبة مدبولي

٢- الدين والسياسة والنبوءة . دار الكتاب العربي

٣- المدارس السلفية،جدليَّة النقل والعقل والمصلحة. دار زهور المعرفة والبركة

٤- الفوائد الجمة في تفسير جزء عمَّ . " " " " " " " " " "

٥- عبقرية محمد للعقاد ، مع ضبط وتخريج الأحاديث النبوية ، ومناقشة آراء العقاد الدينية وذكر مفتاح شخصية خير البرية . " " " " " " " " " "

٦- ضبط وتخريج الأحاديث النبوية لكتاب " على هامش السيرة لطه حسين" مع مناقشة أفكار الكاتب واتجاهاته الدينية. " " " " " " " " " "

٧- أخلاق الإسلام وتنمية المجتمع. " " " " " " " " " "

٨- أبو بكر الصديق ، ومنزلة الصديقية دار نوبل للنشر والتوزيع

سلسلة نحو خطاب ديني جديد

١- مناقشة معاصرة لقضايا المرأة المسلمة . دار زهور المعرفة والبركة

٢- في العقيدة والشريعة والأخلاق . " " " " " " " " " "

٣- حوارات مفتوحة مع تلميذتي الصريحة . " " " " " " " " " "

سلسلة الإسلام وتحديات العصر الحديث

١- الإسلام والعقل الحديث . دار نوبل للنشر والتوزيع

٢- الإسلام والنفس الإنسانية . " " " " " " " " "

٣- الإسلام والوجدان . " " " " " " " "

٤- الإسلام واحتياجات الإنسان الفسيولوجية والاجتماعية . " " " " " " " "

٥- الإسلام والحضارة . " " " " " " " "

٦- الأزهر تاريخ من الوطنية والوسطية . " " " " " " " "

٧- مكانة المرأة بين العادات المجحفة والشريعة المنصفة . " " " " " " " "

سلسلة فصول من تاريخ مصر المعاصر

١- آخر أيام فاروق وأول أيام الثورة . دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع

٢- العامان المجهولان في تاريخ ثورة يوليو . دار زهور المعرفة والبركة

٣- هزيمة يونيو ٦٧ وتحديد المسئولية " " " " " " " " " " " "

٤- إنجازات عبد الناصر الكبرى من منظور سياسي " " " " " " " " " " " "

٥- نظام عبد الناصر السياسي والاقتصادي والاجتماعي " " " " " " " " " " "

٦- أمريكا وعبد الناصر من التحالف إلى العداء " " " " " " " " " " " "

سلسلة كتب نحو فهم صحيح للصراع العربي الإسرائيلي

١- الإستراتيجية الصهيونية تجاه العرب ، والمنهج الإلهي لميراث الأرض .

دار هبة النيل العربية

٢- اليهود والصليبيون الجدد ، الدجل الديني والسياسي .

دار الإبداع للصحافة والنشر

٣- إسرائيل وحزب الله ولبنان ، الفائز والخاسر ومن دفع الثمن. " " " " " " " "

٤- فتح وحماس ، من مقاومة الاحتلال إلى الصراع على السلطة " " " " " "

٥–اليهود والصهيونية وأوهام الأمة العربية . " " " " " " " " " " "

كتب عن الثورة

١– متى يثور المصريون ، دراسة في الشخصية المصرية والثورة عبر التاريخ .

دار زهور المعرفة والبركة

٢– دروس من ثورة يوليو لثورة يناير . " " " " " " " " " " " " "

كتب عن الحضارة المصريّة

١– حضارات مصر ونهضاتها . دار زهور المعرفة والبركة

٢– لسنا فراعنة ولا عرباً ولا أورمتوسطين فمن نكون ؟ " " " " " " " " " " "

٣– البحث عن شخصية مصر الحقيقية . دار نوبل للنشر والتوزيع

المؤلفات الأدبية

١– مهاجرون (قصص قصيرة) دار زهور المعرفة والبركة

٢– الحرف التاسع والعشرون (قصص قصيرة) " " " " " " " " " " " "

٣– ليت قومي يعلمون . (قصص قصيرة) " " " " " " " " " " " "

٤– القاهرة ، يناير ٢٠١١ (رواية) " " " " " " " " " " " " " "

٥– شهادات رموز ومعالم مصرية حديثة على بطولات مصرية مجيدة . (قصص مصورة للنشء والشباب) دار زهور المعرفة والبركة

٦– طرائف ونوادر مدرسين معاصرين . " " " " " " " " " " " "

مذكرات أديب مغمور (رواية) " " " " " " " " " " " " " "

٧– أحلام مواطن متفائل .(سيرة فكرية) " " " " " " " " " " " " " "

٨– حكايات جنود في سيناء . (رواية) " " " " " " " " " " " " " "

٩– حكاية لكل امرأة وبنت . (رواية) " " " " " " " " " " " " " "

كتب أطفال

* سلسلة أصدقاء البيئة (٨ قصص)　　　　　دار زهور المعرفة والبركة

* السلسلة النفيسة في ثورات مصر الحديثة (٥ قصص) " " " " " " " " " " " "

* سلسلة لغز الحضارة المصرية القديمة (٨ قصص) " " " " " " " " " " " "

* سلسلة منجزات الحضارة المصرية القديمة (٦ قصص) " " " " " " " " " " " "

توجد كتب المؤلف في مكتبات أفضل ٤٠ جامعة على مستوى في العالم، ومعظم الجامعات العربية، ومعظم مدارس وجامعات مصر، وكتبت عن مؤلفاته عديد من الصحف العربية، والأجنبية والمواقع الالكترونية .

استضافته قناة النيل الثقافية في برنامج " الرفيق " لعرض كتابه "متى يثور المصريون".

– قررت دولة قطر قصة " وردة المدرسة " على الصف الثالث الابتدائي .

– نشرت له جريدة الأهرام العربي سلسلة مقالات عرض فيها أربع كتب :

١– أبو وبكر الصديق ومنزلة الصديقية .

٢– أخلاق الإسلام وتنمية المجتمع .

٣– عبقرية محمد للعقاد .

٤– مناقشة معاصرة لقضايا المرأة المسلمة .

التليفون المحمول: ٠١٢٢٦٤٠٦٤٨٩ –٠١١٤٢٠٤٣٩٤٠

البريد الالكتروني: yuness2005@hotmail.com

موقع المؤلف على الإنترنت www.albab.hooxs.com

***

محتوى الكتاب

الموضـوع الصفحة

علاقة الدين بالسياسة

السياسة الشرعية

أهم القواعد الكلية في المذاهب الفقهية الإسلامية

الأزهر الشريف والثورات الوطنية

مواقف مشهودة للأزهر الشريف

الصفحة الموضـوع

موقف الأزهر من الجماعات المتطرفة

***